

١٢٩

جامعة الأزهر
مكتبة كلية الدراسات الإسلامية
والعربية البنات والتصور

المرسل الخفي

والفرق بينه وبين التدليس



الدكتورة

رجاء مصطفى حزين

رئيس قسم الحديث وعلومه
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
جامعة الأزهر - فرع البنات بالقاهرة

Handwritten text at the top of the page, possibly a title or reference.

Handwritten text in the upper section of the framed area.



Handwritten text in the lower section of the framed area, including a prominent line that reads 'بسم الله الرحمن الرحيم'.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُتَلَمَّة

الحمد لله الذي لم يزل عليماً قديراً ، حياً قيوماً سميعاً بصيراً
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وصلى الله على هادي
البشرية ، ومخرجها من الظلمات إلى النور ، الرحمة المهداة ،
والنعمة المسداة ، محمد بن عبد الله ، رسول الله ، وخير نبي
اصطفاه ، وأفضل من اجتباه ، وعلى آله وصحبه ومن والاه ،
وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد :

فإن موضوع "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس" من
الموضوعات الهامة والدقيقة في علوم الحديث ؛ فالمرسل الخفي
كما عبر عنه ابن الصلاح "نوع مهم ، عظيم الفائدة ، يدرك
بالإتساع في الرواية والجمع لطرق الأحاديث" وقال عنه العلاني
"وهو نوع بديع ، من أهم أنواع علوم الحديث ، وأكثرها فائدة ،
وأعمقها مسلكاً ، ولم يتكلم فيه بالبيان إلا حذاق الأئمة الكبار ،
ويدرك بالإتساع في الرواية ، والجمع لطرق الأحاديث ، مع
المعرفة التامة والإدراك الدقيق " .

ولأهمية هذا الموضوع قمت بالبحث فيه ، وجمع أقوال العلماء
فيما يتعلق بالمرسل الخفي والمدلس وما بينهما من اختلاف ،
فذكرت أقوال العلماء منذ العصر الذهبي للسنة حتى عصر الإمام
ابن حجر العسقلاني ، حتى أقف على أول من ذكر المرسل
الخفي ، وما علاقته بالمدلس ، وما الفرق بينهما :

وقد قسمت هذا البحث إلى أقسام :

أولاً : المرسل :

- تعريفه في اللغة والاصطلاح .
- أسباب الإرسال .
- التصنيف في المراسيل .
- المرسل الخفي .
- طرق معرفة المرسل الخفي .
- حكم المرسل الخفي .
- بعض الأمثلة لتقوية المرسل الخفي .

ثانياً : المدلس :

- تعريفه في اللغة والاصطلاح .
- أقسام الحديث المدلس .
- تقسيم الحاكم لأجناس المدلسين .
- أسباب التدليس .
- حكم التدليس .

ثالثاً : المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس :

- علاقة رواية المعاصر عن من لم يلقه بالتدليس والإرسال الخفي .

وعلى الله قصد السبيل ، سائلين المولى عز وجل أن يهبنا سداد القول وإخلاص العمل إنه على ما يشاء قدير ، وهو بالإجابة جدير ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

والحمد لله أولاً وآخراً ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

الدكتورة / رجاء مصطفى حزين

المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس

تعريف المرسل في اللغة :

قبل أن نخرج على المرسل الخفي لابد وأن نعرف المرسل ،
فالمرسل لغة :

قال أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الإمام اللغوي في
كتابه (مقاييس اللغة) الرء والسين واللام : أصل واحد مطرد
منقاس ، يدل على الانبعاث والامتداد (١) .

وقال أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب
الأصفهاني : أصل الرسل : الانبعاث على التؤدة (٢) .

ونذكر العلماء في أصله الذي اشتق منه أربعة أوجه :

١- هو مأخوذ من قولهم (أرسلت كذا) إذا أطلقت ولم تمنعه ،
وعلى هذا فيكون المراد به : الإطلاق والترك وعدم المنع ، كما
في قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَى أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ
تُوزُّهُمْ أَزْأًا ﴾ (٣) وذلك في قول من فسر الإرسال هنا
بالإطلاق (٤) وقال العلاني : " (فكان المرسل أطلق ولم يقيد براو
معروف) (٥) ، وكذا قال الحافظ ابن حجر (٦) .

١- معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣٩٢/٢

٢- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ١٩٥

٣- سورة مريم الآية ٨٢

٤- تاج العروس من جواهر القاموس ٣٤٤/٧

٥- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٦

٦- النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٤٢/٢

٢- هو مأخوذ من قولهم (جاء القوم إرسالاً) أى قطعاً متفرقين ^(١) ، قال ابن سيده : (الرسل - بفتح الراء والسين - القطيع من كل شيء ، والجمع إرسال ، وجاء وأرسله رسله : أى جماعة جماعة) ^(٢) .

ومنه جاء فى حديث وفاة الرسول ﷺ : " أن الناس دخلوا عليه بعد موته إرسالاً يصلون عليه " ^(٣) أى : أفواجا ، وفرقا متقطعه يتبع بعضهم بعضا ^(٤) .

قال العلائى : فكأنه تصور من هذا اللفظ الاقتطاع ، فقبل للحديث الذى قطع إسناده وبقي غير متصل مرسل ، أى كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها ^(٥) .

٣- ويحتمل أن يكون أصله من الإسترسال ، وهو الطمانينة إلى الإنسان ، والثقة فيما يحدثه ^(٦) .

قال العلائى : فكان المرسل للحديث اطمأن إلى من أرسل عنه ، ووثق به لمن يوصله إليه ، وهذا اللانق بقول المحتج بالمرسل ، ولكن يرد عليه أن خلقاً من الرواة أرسلوا الحديث مع عدم الثقة برواية الذين أرسلوا عنه ^(٧) .

١- القاموس المحيط ص ١٣٠٠ ، لسان العرب ٢٨١/١١

٢- تاج العروس ٣٤٣/٧ .

٣- أخرجه ابن ماجه فى سننه ٥٢٠/١ ، والبيهقى فى السنة الكبرى ٣٠/٣ . خرازا

٤- النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢١٢/٢

٥- جامع التحصيل ص ١٤

٦- لسان العرب ٢٨٣/١١

٧- جامع التحصيل ص ٢٣ ، ٢٤

٤- ويجوز أيضا أن يكون المرسل من قولهم (ناقة مرسل) :
أى سريعة السير ^(١) .

قال كعب بن زهير ^(٢) :

أمست سعاد بأرض لا يبلغها إلا العتاق النجيات المراسيل
قال العلاءى : فكان المرسل للحديث أسرع فيه عجلا ، فحذف
بعض إسناده ، والكل محتمل ^(٣) .

المرسل اصطلاحاً :

أما المرسل فى الاصطلاح فقد اختلف فى تفسيره على أقوال :

١- هو ما أضافه التابعى الكبير إلى النبى ﷺ .

قال الطيبى : المرسل هو قول التابعى الكبير قال رسول الله
ﷺ كذا ، وفعل كذا ^(٤) وكذلك قال ابن جماعة ^(٥) .

وهذا مرسل بإجماع العلماء ، قال ابن عبد البر : فأما
المرسل فإن الاسم أوقعه بإجماع على حديث التابعى
الكبير عن النبى ﷺ مثل أن يقول عبيد الله ابن عدى بن
الخيار ، أو أبو أمامة ابن سهل بن حنيف أو عبد الله بن
عامر ابن ربيعة ، ومن كان مثلهم قال رسول الله ﷺ ^(٦) .

١- القاموس المحيط صد ١٣٠٠ ، ولسان العرب ٢٨١/١١ .

٢- ديوان كعب بن زهير صد ٩ بشرح أبى سعيد السكرى ، وقد قال فى شرحه لكلمة
مراسيل ، بأنها النوق الخفاف التى تعطيك ما عندها عفوا يقول لا يبلغنى سعاد إلا
مثل هذه النوق ، لبعدها .

٣- جامع التحصيل صد ١٥ .

٤- الخلاصة فى أصول الحديث صد ٦٥ .

٥ - المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى صد ٤٢ .

٦- التمهيد لما فى الموطأ من المعنى والأسانيد ٤٩،١ .

وحكى إتفاق العلماء على ذلك ابن الصلاح ، والنووى ،
والطيبى وابن جماعة وغيرهم .

٢- هو ما أضافه التابعى إلى النبى ﷺ من غير تقييد بالكبير ،
وهذا هو المشهور كما قال ابن الصلاح ، وابن دقيق
العيد ، والعراقى ، والعلانى وابن حجر والسخاوى وغيرهم
وقيده الحاكم بإتصال سنده إلى التابعى حيث قال : فإن
مشايخ الحديث لم يختلفوا فى أن الحديث المرسل هو الذى
يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعى ، فيقول التابعى
قال رسول الله ﷺ (١) . وقيد الحافظ ابن حجر بما سمعه
التابعى من غير النبى ﷺ ليخرج من لقيه كافر ، فسمع منه
ثم أسلم بعد وفاته ﷺ وحدث بما سمعه منه كالتوخى رسول
هرقل ، فإنه مع كونه تابعياً محكوم لما سمعه بالإتصال لا
الإرسال (٢) ، قال ابن حجر فى تعريفه : المرسل ما أضافه
التابعى إلى النبى ﷺ مما سمعه من غيره (٣) .

قال الإمام السخاوى عن هذا القيد : وهو متعين وكانهم
أعرضوا عنه لندوره (٤) .

٣- ما سقط منه رجل ، قال الحافظ ابن حجر : وهو على هذا
والمنقطع سواء ، وهذا مذهب أكثر الأصوليين (٥) .

١- معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٣٥ .

٢- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ١٣٥/١ .

٣- النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٤٦/٢ .

٤- فتح المغيث ١٣٥/١ .

٥- النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٤٣/٢ .

وقال أبو الحسين بن القطان : المرسل أن يروى بعض التابعين عن النبي ﷺ خبراً أو يروى رجل عن لم يره (١).

قال الحافظ ابن حجر : وهذا اختيار أبي داود في مراسيله والخطيب وجماعة . وقال العلاني : وعليه يدل كلام أبي حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن ، وغيرهما من أئمة الحديث (٢).

٤- هو قول الواحد من أهل هذه الأعصار ، وما قبلها قال رسول الله ﷺ . وهو منسوب إلى الغلاة من متأخري الحنفية ، قال العلاني : وهو مقتضى كلام إمام الحرمين (٣) ومن تبعه ، لأنه مثل ذلك بالشافعي ولا فرق بين الشافعي ومن بعده ، ومثله - أيضاً - ما إذا سقط أثناء السند رجلان فأكثر يطلق عليه المرسل (٤).

وعلى هذا فالمرسل عند هؤلاء يشمل المنقطع والمعضل والمعلق .

وعلى ذلك فالتعريف المختار هو :

ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو نحو ذلك وما سمعه من غيره .

١- المرجع السابق ٥٤٤/٢ .

٢- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٢٥ .

٣- البرهان في أصول الفقه ٦٣٢/١ - ٦٣٣ .

٤- جامع التحصيل ص ٢٤ .

أسباب الإرسال

لما كان سبب ورود الحديث معينا على فهمه ، وكذلك سبب نزول الآيات بالنسبة لتفسيرها ، فإن معرفة أسباب الإرسال تعين في فهم أدلة المذاهب في الاحتجاج بالمراسيل ، لذا لا بد من ذكر الأسباب الباعثة على الإرسال وهي :

١- أن يكون الرجل سمع هذا الخبر من جماعة عن المعزى إليه الخبر ، وصح عنده ، ووقر في نفسه ، فأرسله عن ذلك المعزى إليه ، علما بصحته وهذا لا يضر (١) .

٢- أن يكون المرسل للحديث نسي من حدثه به وعرف المعزى إليه الحديث ، فذكره عنه ، فهذا أيضا لا يضر إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة ، كمالك وشعبه (٢) .

٣- أنه لا يقصد التحديث بأن يذكر الحديث على وجه المذاكرة ، أو على وجه الفتوى ، فيذكر المتن ، لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند ، ولا سيما إن كان السامع عارفا بمن طوى ذكره لشهرته أو لغير ذلك من الأسباب (٣) .

٤- عدم الداعي إلى ذكر السند أحيانا ، كما كانت الأوضاع قبل ظهور الفتن ، فجرى التساهل في التصريح بالتلقى المباشر وذكر الإسناد ، بسبب صدق الرواة وأمانتهم لقربهم من عهد

١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ١٧/١ ، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٥٥٥/٢ .
٢- المصدر السابق لابن عبد البر ٧١/١ ، ولابن حجر ٥٥/٢ .
٣- النكت لابن حجر ٥٥٥/٢ ، التمهيد لابن عبد البر ١٧/١ .

رسول الله ﷺ ثم لما وقعت الفتنة تحروا فى الإسناد وبحثوا عنه .

٥- أن يرسل ويكون الباعث له على الإرسال ضعف من حدثه ، وهذا فيمن يرسل عن كل أحد ^(١) . وهذا النوع من الإرسال يضر فى صحة الحديث .

وقال العلامة محمد الطاهر بن عاشور ^(٢) : " إن السلف كان أكثر تعويلهم فى الرواية على الحفظ دون الكتابة ، فقد يعرض السهو كما قال ابن عمر - بن عبد البر - فينسى المحدث اسم الراوى ويبقى فى حفظه تحقق صحة المروى تحقّقاً يوجب له ظناً بقبوله .

وقد كان الرواه عن السلف لا يلحون فى سؤالهم ، فإذا أرسل الشيخ الحديث لا يسألونه عن رواه ، لأنهم وانقون بعدالة شيخهم وضبطه . على أن الشيخ قد يرسل الحديث لأنه كان مشتهراً بين أهل طبقتة فيصير الاحتجاج به كالاحتجاج بالأمر المشهور ، ثم يعرض فى الطبقات الآتية بعد خفاء ذلك الحديث ، فإن شهرة المعلومات و غرابتها قد تختلف فى العصور والأجيال .

وقد يجلس الشيخ مجلس المذاكرة فى العلم والتفقه ولا يجلس مجلس الرواية ، فيجرى من كلامه الاستدلال بما يؤثر عن النبى ﷺ فيذكره لأنه معلوم مقرر عنده ، فيتلقاه عنه أصحابه

١- النكت لابن حجر ٥٥٦/٢ .

٢- فى كتابه " كشف المغطى من المعانى والألفاظ الواقعة فى الموطأ " ص ٢٥ - ٢٦ .

وتلامذته ولا يفتونه فيثبتونه في تقايبدهم وفناديقهم كما
سمعه من فم الشيخ ، كما وقع في جامع البيوع في "
الموطأ " عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن المنكر
يقول : " أحب الله عبدا سمحا إن باع " الحديث .. ومحمد بن
المنكر يرويه عن جابر عن النبي ﷺ حسبما أخرجه
البخارى ^(١) ذلك أن يحيى بن سعيد سمعه من محمد ابن
المنكر ولم يسنده محمد بن المنكر ، والتعويل في هذا كله
على معرفة عدالة المرسل وضبطه وشدته في إنتقاء الآثار
ونقد الرجال " . أ . ه .

١- البخارى فى صحيحه ، كتاب البيوع ، باب السهولة والسماحة فى الشراء والبيع .

التصنيف في المراسيل

التصنيف في المراسيل من أهم ما صنف في علوم الحديث . قال السخاوي في الفتح المغيث ^(١) " وقد بسطنا الكلام في هذا النوع بالنسبة لما قبله ، لكونه كما قال النووي في الإرشاد ^(٢) من أجل الأبواب ، فإنه أحكام محصنة ، ويكثر استعماله بخلاف غيره " أ . ه .

وأذكر هنا بعض ما ألف في المراسيل قديماً وحديثاً :

(١) المراسيل لأبي داود السجستاني : رتبته على موضوعات الفقه وتوسع فيه بمعنى المرسل ليشمل كل أنواع الانقطاع .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي : رتبته على حروف المعجم بحسب تراجم الرواة ، وبدأه بباب ما ذكر في الأسانيد المرسلة أنها لا تثبت بها حجة ، واستعمل المرسل بمعنى المنقطع أيضاً .

(٣) التفضيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي : جعله مختصاً بالإرسال الخفي .

(٤) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للحافظ العلاءي : وهو أجمع وأحسن ما كتب في أحكام المراسيل والحديث المدلس أيضاً .

١- ١٥٥/١ .

٢- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلق ﷺ ص: ٨٤ .

(٥) كتاب المراسيل وما يجرى مجراها للحافظ المزى :
وهو فى آخر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، جمع فيه
مراسيل أبى داود ومراسيل الكتب الستة على طريق
الاستقصاء .

(٦) الحديث المرسل : حجيته وأثره فى الفقه الإسلامى
للدكتور / محمد حسن هيتو : ذكر فيه أحد عشر مثالا من
الأحاديث المرسلة وبين اختلاف الفقهاء فيها .
وغير ذلك مما كتب فى المراسيل .

المرسل الخفى

سبق لنا أن عرفنا المرسل لغة .

أما الخفى فى اللغة : فالشئ الخفى ، والخافى ، والخفا : الذى
لم يظهر^(١) .

فالخفاء ضد الظهور .

وعلاقة الخفاء بالمرسل الخفى هى : أن المرسل الخفى انقطاع
غير ظاهر فى الإسناد ، ولذلك قالوا عنه : إنه علم عميق
المسالك ، بعيد الأغوار ، من أعوص علوم علل الحديث .

ولذلك قال العلائى : لم يتكلم فيه إلا حذاق الأئمة الكبار^(٢) .

والإرسال عند أهل العلم ثلاثة أنواع :

١- النوع الأول : وهو المرسل الاصطلاحى ، وهو المختص

١- القاموس المحيط للفيروزباده ، مادة (خفى) ص ١٦٥٢ .

٢- جامع التحصيل ص ١٢٥ .

بما رفعه التابعى إلى النبى ﷺ وهذا النوع غير مراد هنا ،
قال العراقى : " ليس المراد هنا بالإرسال ما سقط منه
الصحابى - كما هو المشهور فى حد المرسل - وإنما المراد
مطلق الانقطاع (١) .

٢- النوع الثانى : الإرسال الظاهر : وهو أن يروى الراوى
عن لم يعاصره ، بحيث لا يشتبه إرساله بإتصاله على أهل
الحديث (٢) .

٣- النوع الثالث : الإرسال الخفى ، قال ابن الصلاح فى
تعريفه : (ما عرف فيه الإرسال بمعرفة عدم السماع من
الراوى فيه أو عدم اللقاء) (٣) . قال : ومنه ما كان الحكم
بإرساله محالاً على مجيئه من وجه آخر بزيادة شخص
واحد أو أكثر (٤) .

وقال النووى : وهو ما عرف إرساله لعدم اللقاء ، أو عدم
السماع ، ومنه ما يحكم بإرساله لمجيئه من وجه آخر (٥) .

وقال العراقى عند تعريفه للإرسال الخفى : هو أن يروى
عن سمع منه ما لم يسمع منه ، أو عن لقيه ولم يسمع
منه ، أو عن عاصره ولم يلقه ، فهذا قد يخفى على كثير
من أهل الحديث لكونهما قد جمعا عصر واحداً (٦) .

١- شرح ألفية العراقى ٣٠٦/٢ .

٢- التبصرة والتذكرة ٣٠٦/٢ .

٣- مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص ٢٤٩ .

٤- المرجع السابق .

٥- تكريب الراوى ٢٠٥/٢ .

٦- شرح ألفية العراقى ٣٠٦/٢ ، ٣٠٧ .

وقال السيوطي : هو ما عرف إرساله لعدم اللقاء لمن روى عنه مع المعاصرة ، أو لعدم السماع مع ثبوت اللقاء ، أو لعدم سماع ذلك الخبر بعينه مع سماع غيره (١) .

وفي جعل رواية الراوي عن سماع منه إرسالاً خفياً نظراً عند بعض أهل العلم (٢) لأنه مثل هذه الرواية تعتبر تدلساً عندهم .

والمرسل الخفي عند ابن حجر - والمستقر عند أهل عصرنا - قسمان :

التدليس : وهو رواية الراوي عن سماع منه ما لم يسمع منه ، بالصيغة الموهمة (٣) .

والإرسال الخفي : وهو رواية الراوي عن عاصره ولم يسمع منه (٤) بالصيغة الموهمة .

ومثاله : حديث رواه ابن ماجه (٥) من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة ابن عامر الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " رحم الله حارس الحرس " فعمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر الجهني كما جزم به المزني (٦) .

١- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ٢٠٥/٢ .

٢- التقييد والإيضاح ص ٨٠ .

٣- نزاهة النظر ص ٤٢ - ٤٣ ، فتح المغيب للسخاوي ٧٠/٤ .

٤- المصدرين السابقين .

٥- أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الجهاد : باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله .

٦- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ٣١٤/٧ - تهذيب التهذيب ٤٧٥/٧ .

طرق معرفة المرسل الخفى

إن معرفة المراسيل الخفى إرسالها مهمة جدا ، وهى قد تخفى على كثير من أهل الحديث ، فلا يعرفها إلا النقاد الجهابذة منهم .

قال ابن الصلاح : هذا نوع مهم عظيم الفائدة ، يدرك بالاتساع فى الرواية والجمع لطرق الأحاديث مع المعرفة التامة (١) .

وقال العلانى : هذا نوع بديع من أهم أنواع الحديث ، وأكثرها فائدة ، وأعمقها مسلكاً ، ولم يتكلم فيه بالبيان إلا حذاق الأئمة الكبار ، ويدرك بالاتساع فى الرواية ، والجمع لطرق الحديث مع المعرفة التامة والإدراك الدقيق (٢) .

وممن تكلم فيه بالبيان الإمام المزي ، قال ابن كثير : وهذا النوع إنما يدركه نقاد الحديث وجهابذته قديماً وحديثاً ، وقد كان شيخنا الحافظ المزي إماماً فى ذلك ، وعجباً من العجب ، فرحمه الله ، وبلى بالمغفرة ثراه (٣) .

وللخطيب البغدادي تصنيف فى هذا النوع قال ابن الصلاح : وللخطيب الحافظ فيه كتاب (التفصيل لمبهم المراسيل) (٤) قال العلانى : ولم أقف عليه (٥) .

أما طريق معرفته ، فإنه يعرف بأحد الأمور الآتية (٦) :

- ١- مقدمة ابن الصلاح ص ٢٤٩ .
- ٢- جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص ١٤٥ .
- ٣- اختصار علوم الحديث - مع الباعث الحثيث ص ١٥٠ .
- ٤- مقدمة ابن الصلاح ص ٢٤٩ .
- ٥- جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص ١٤٦ .
- ٦- شرح ألفية العراقي ٣٠٧/٢ .

الطريق الأولى : أن يعرف عدم اللقاء بين الراوى والمروى عنه ، وهذا هو أكثر ما يكون سبباً للحكم بالإرسال الخفى ، ويكون ذلك تارة بمعرفة التاريخ وأن هذا الراوى لم يدرك المروى عنه ، وتارة بمعرفة عدم اللقاء كما قيل فى الحسن عن أبى هريرة فإنه معاصره ، ولكن لم يجتمع به ، ولما جاء أبو هريرة إلى البصرة كان الحسن فى المدينة ، ولما رجع الحسن إلى البصرة كان أبو هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم يجتمعا .

وتارة يكون ذلك لأنه لم يثبت من وجه صحيح أنهما تلاقيا مع وجود المعاصرة بينهما .

فالحكم بالإرسال هنا إنما على اختيار ابن المدينى والبخارى وأبو حاتم الرازى وغيرهم دون القول الآخر الذى ذهب إليه مسلم وغيره من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة وإمكان اللقاء ^(١) .

ومثال نص بعض الأئمة على عدم اللقاء بين الراوى ومن روى عنه الحديث الذى رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبه بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً : رحم الله حارس الحرس . قال المزى ^(٢) : عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبه بن عامر .

ومثل ابن الصلاح ^(٣) للنص على عدم اللقاء بالحديث المرورى عن العوام ابن حوشب عن عبد الله بن أبى أوفى ^(٤) قال :

١- جامع التحصيل ص ١٢٥ .

٢- تحفة الأشراف ٣١٤/٧ .

٣- مقدمة ابن الصلاح ص ٢٤٩ .

٤- رواه عدى فى الكامل ٦٥٠/٢ فى ترجمة (الحجاج بن فروخ) ورواه الطبرانى فى الكبير من طريق حجاج بن فروخ وقال الهيثمى : وهو ضعيف جداً .

كان النبي ﷺ إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر .

قال ابن الصلاح : روى فيه عن أحمد بن حنبل أنه قال : العوام لم يلق ابن أبي أوفى .

الطريق الثانية : أن يعرف عدم سماع الراوى من المروى عنه وإن سمع منه غيره ^(١) بنص إمام على ذلك ، أو بأن يصرح الراوى نفسه بذلك ، كأبى عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود ^(٢) فى قوله - وقد سئل هل تذكر عن أبك شيئاً ؟ - ؟ لا . ونحوه قول بن عبد الله مولى عفرة - وقد سأله الراوى عنه عيسى بن يونس ابن أبى إسحاق السبيعى : أسمعت من ابن عباس ؟ : قد أدركت زمنه ^(٣) .

الطريق الثالثة : أن يذكر الراوى الحديث عن رجل ، ثم يقول فى رواية أخرى نبئت عنه ، أو أخبرت عنه ونحو ذلك ^(٤) .

مثال ذلك : حديث عائشة رضى الله عنها " كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم " ^(٥) رواه الزهرى وصالح بن أبى حسان عن أبى سلمة عن عائشة ، ورواه يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته .

١- مثل هذه الرواية تعتبر تدليسا عند جمهور أهل الحديث وهو الأولى للفرقة بين التدليس والإرسال الخفى ، فيخص الإرسال برواية الراوى عن من لم يسمع منه أبداً

(التقييد والإيضاح ص ٨٠) .

٢- منهج النقد لنور الدين عتر ص ٢٨٩ .

٣- فتح المغيب للسخاوى ٨٦/٣ .

٤- جامع التحصيل للعلانى ص ١٢٥ .

٥- صحيح مسلم ، المقدمة ٢٢/١ .

الطريق الرابعة : ان يروى الراوى الحديث عن يرويه بلفظ " عن " ثم يجيء عنه أيضاً فى بعض طرق الحديث بزيادة شخص فأكثر بينهما ، فيحكم على الأول بالإرسال ، إذ لو كان سمعه منه لما رواه بواسطة بينهما (١) .

مثال ذلك ما رواه الحاكم فى معرفة علوم الحديث (٢) بسنده إلى عبد الرزاق الصنعانى قال : ذكر الثورى عن أبى إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : إن وليتموها أبنا بكر فقوى أمين لا تأخذه فى الله لومة لائم ، وإن وليتموها علياً فهاد مهدي يقيمكم على طريق مستقيم " .

قال ابن الصلاح : " فهذا إسناد إذا تأمله الحديثى وجد صورته صورة المتصل وهو منقطع فى موضعين . لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثورى ، وإنما سمعه من النعمان بن أبى شيبه الجندى عن الثورى ، ولم يسمعه الثورى أيضاً من أبى إسحاق ، إنما سمعه من شريك عن أبى إسحاق (٣) .

وقال العراقى : فهو منقطع فى موضعين لأنه روى عن عبد الرزاق قال : حدثنى النعمان بن أبى شيبه عن الثورى ، وروى - أيضاً - عن الثورى عن شريك عن أبى إسحاق (٤) .

١- جامع التحصيل للعلانى ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

٢- ص ٢٩ ، ٣٠ .

٣- علوم الحديث ص ٥٢ ، ٢٦٢ .

٤- شرح ألفيه العراقى ٣٠٩/٢ . والحاكم فى المستدرک ١٤٢/٣ ذكر الحديث ولكن باختلاف فى بعض الألفاظ من طريق عبد الرزاق أنا النعمان بن أبى شيبه عن سفيان الثورى عن أبى إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : إن وليتموها أبنا بكر فزاهد فى الدنيا ، راغب فى الآخرة ، وفى جسمه ضعف ، وإن وليتموها عمر فقوى أمين لا يخاف فى الله لومة لائم ، وإن وليتموها علياً فهاد مهدي يقيمكم على صراط مستقيم . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .

وقال أيضاً : وهذا القسم الرابع محل نظر ، لا يدركه إلا الحفاظ النقاد ويشتبّه ذلك على كثير من أهل الناس ، لأنه ربما كان الحكم للزائد ، وربما كان الحكم للناقص والزائد وهم ، فيكون من نوع المزيد في متصل الأسانيد (١) .

وقال الشيخ نور الدين عتر : " إلا أن في هذا المسلك الأخير لمعرفة الإرسال إشكالا كبيرا ، إذ يمكن أن يعارض بكونه من المزيد في متصل الأسانيد (٢) لا من المرسل الخفي .

ووجه ذلك أننا لم نعرف عدم السماع بدليل خارجي ، وإنما اكتشفنا بورود الوساطة بين الرجلين في الإسناد ، فيمكن أن يكونا قد التقيا وسمع الراوي ممن فوق المحذوف ، فيكون السند متصلا بهما ورواية الزيادة من المزيد في متصل الأسانيد ، ويمكن حل هذا الإشكال - في رأينا - بمنهج دقيق نتبعه ، وهو أن نلاحظ في المزيد في متصل الأسانيد بثبوت السماع تاريخياً بين الراويين المتواليين في الإسناد المحذوف ، أما المرسل الخفي فليس لدينا ما يثبت أنه قد وقع السماع بين الراويين اللذين حكمنا على رواية أحدهما على الآخر بالإرسال .

وفرق آخر يتعلق بصيغة الرواية فإنها من المزيد في متصل الأسانيد تثبت سماع الراوي للحديث من فوقه في الإسناد الخالي من الزيادة صراحة ، أو بالقرائن الدالة على السماع ، أما صيغة الرواية في المرسل الخفي فإنها لا تثبت سماعه منه في الإسناد

١- شرح ألفية العراقي ٣٠٩/٢ .

٢- زهو أن يزيد راو في السند المتصل راوياً لم يذكره غيره .

الناقص ، فإذا جاءت رواية بزيادة واسطة بينهما كان الحكم لها .
والله تعالى أعلم (١) .

قال ابن الصلاح فى المرسل الخفى والمزيد فى متصل الأسانيد
" يتعرضان لأن يعترض بكل واحد منهما على الآخر " (٢) .

حكم المرسل الخفى

يعتبر المرسل الخفى حديثاً منقطعاً عند المحدثين ، وقال ابن
كثير : ومثل لهذا النوع ابن الصلاح (٣) بما روى العوام بن
حوشب عن عبد الله بن أبى أوفى قال : كان رسول الله ﷺ إذا قال
بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر .

قال الإمام أحمد : لم يلق العوام ابن أبى أوفى .

قال ابن كثير : يعنى فىكون منقطعاً بينهما ، فىضعف الحديث
لاحتمال أنه رواه عن رجل ضعيف عنده والله أعلم (٤) .

وقال أيضاً وهو يعم المنقطع والمعضل أيضاً .

وضعف المرسل الخفى ينجبر بتعدد الطرق ، ومن ذلك قول
الحافظ ابن حجر عقب ذكره لما رواه أبو داود (٥) والنسائى (٦)

١- منهج النقد لنور الدين عتر ٢٨٩ ، ٢٩٠ .

٢- علوم الحديث ٢٦٢ .

٣- مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص ٢٤٩ .

٤- اختصار علوم الحديث - مع الباعث الحثيث ص ١٥٠ .

٥- أخرجه أبو داود فى سننه ، كتاب المناسك : باب التعجيل من جمع .

٦- أخرجه النسائى فى سننه ، كتاب الحج : باب النهى عن رمى جمرة العقبة قبل طلوع
الشمس .

والطحاوى (١) وابن حبان (٢) من طريق الحسن العرنى - بضم
المهمله وفتح الراء بعدها نون - عن ابن عباس ؓ أن النبي ﷺ قال
لغلمان بنى عبد المطلب : لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس .

قال ابن حجر : وهو حديث حسن ، حسنه مع أن رواية الحسن
العرنى عن ابن عباس من قبيل الإرسال الخفى فقد قال الإمام
أحمد : الحسن العرنى لم يسمع من ابن عباس شيئاً (٣) .

والحديث حسن ، لأن للحديث متابعات ذكرها ابن حجر بقوله :
وأخرجه الترمذى والطحاوى (٤) من طرق عن الحكم عن مقسم
عنه - يعنى ابن عباس .

وأخرج أبو داود (٥) من طريق حبيب عن عطاء .

ثم قال : وهذه الطرق تقوى بعضها بعضاً ، ومن ثم صححه
الترمذى وابن حبان (٦) .

وهذه بعض الأمثلة لتقوية المرسل الخفى :

١- عن ابن مسعود ؓ قال : " لعن الله المتمصبات والمتفلجات ،
والمتوشمات ، المغيرات خلق الله ، فأنته امرأة فقالت : أنت
الذى تقول كذا وكذا ؟ قال : ومالى لا أقول ما قال
رسول الله ﷺ .

١- شرح معانى الآثار ٢١٧/٢ .

٢- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٦٧/٦ .

٣- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٩/١ .

٤- شرح معانى الآثار ٢١٧/٢ .

٥- أخرجه أبو داود فى سننه ، كتاب المناسك : باب التعجيل من جمع .

٦- فتح البارى لابن حجر ٥٢٨/٣ .

هذا الحديث ارتقى وتقوى بما له من متابعات وشواهد .
فالحديث بهذا اللفظ رواه النسائي (١) من طريق محمد بن يحيى حدثنا عمر ابن حفص حدثنا أبي عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثله .
وإسناده رجاله ثقات ، وعنه الأعمش هنا لا تضره ، لأنها من شيخه إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي ، قال الذهبي في الأعمش : وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف لا يدري به ، ومن قال عنه تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم ، وأبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمول على الاتصال (٢) .

غير أن الإسناد ضعيف لأن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئاً ، روى الترمذي (٣) عن عمرو بن مرة قال : سألت أبا عبيدة بن عبد الله : هل تذكر عن عبد الله شيئاً ؟ قال : لا . وقال ابن أبي حاتم : قال أبي : أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من عبد الله بن مسعود (٤) .

وقال ابن حبان : أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود يروى عن أبيه ولم يسمع منه شيئاً (٥) .

١- أخرجه النسائي في سننه ، كتاب الزينة : باب لعن المتمصات ...

٢- ميزان الاعتدال ٢/٢٢٤ .

٣- أخرجه الترمذي في سننه كتاب الطهارة : باب الاستجاء بالحجرين .

٤- المراسيل ص ٢٥٧ .

٥- الثقات ٥/٥٦١ .

وقال العلاني : قال أبو حاتم والجماعة : لم يسمع من أبيه
شينا (١)

إلا أن ضعفه منجبر بما له من متابعات وشاهد في
الصحيحين وغيرهما .

فمن المتابعات ما رواه الإمام البخاري (٢) ومسلم (٣) وأبو
داود (٤) والترمذي (٥) والنسائي (٦) وابن ماجه (٧) وأحمد
(٨) والدارمي (٩) والحميدي (١٠) وأبو يعلى (١١)
والبغوي (١٢) وكلهم من طريق علقمة عن ابن مسعود قال :
" لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتمصات والمتلجات
للحسن ، المغيرات خلق الله " فبلغ ذلك امرأة من بني أسد
يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت : إنه بلغني أنك لعنت كيت
وكيت فقال : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ...
الحديث واللفظ للبخاري .

- ١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٢٤٩ .
- ٢- أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير : باب وما أتاكم الرسول فخذوه وكتاب
الباب : باب المتلجات للحسن ، وباب المستوشمة .
- ٣- أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب اللباس : باب تحريم صورة الحيوان .
- ٤- أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الترحل : باب تحريم صلة الشعر .
- ٥- أخرجه الترمذي في سننه كتاب الأدب : باب ما جاء في الواصلة .
- ٦- النسائي في سننه ١٨٨/٨ .
- ٧- أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب النكاح : باب الواصلة والمستوشمة .
- ٨- أخرجه في مسنده ٤٣٣/١ ، ٤٣٤ ، ٤٤٣ ، ٤٥٤ .
- ٩- أخرجه الدارمي في سننه كتاب الاستئذان : باب في الواصلة والمستوشمة .
- ١٠- أخرجه الحميدي في مسنده ٥٣/١ .
- ١١- أخرجه أبو يعلى في مسنده ٧٣/٩ ، ٧٤ .
- ١٢- أخرجه البغوي في شرح السنة كتاب اللباس : باب النهي عن وصل الشعر .

ومن شواهد ما رواه الإمام البخارى (١) ومسلم (٢)
وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦)
والبغوى (٧) ، من طريق نافع عن عبد الله ابن عمر أن
رسول الله ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة واللفظ لمسلم .

وإسناده حديث ابن مسعود من طريق أبى عبيدة حسن
لغيره بالمتابعات والشواهد ، ومتن الحديث صحيح متفق
على صحته .

٢- روى عن الحسن البصرى عن أبى موسى الأشعري رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل
والمقتول فى النار . قالوا : يا رسول هذا القاتل فما بال
المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه .

أسند ابن أبى حاتم (٨) عن على بن المدينى قال : الحسن لم
يسمع من أبى موسى الأشعري ، وقال ابن أبى حاتم :
سمعت أبى يقول : الحسن لم يسمع من أبى موسى شيئاً ،

-
- ١- أخرجه البخارى فى صحيحه : تاب اللباس : باب المستوشمة .
 - ٢- أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب اللباس والزينة : باب تحريم صورة الحيوان .
 - ٣- أخرجه أبو داود فى سننه كتاب الترحل : باب صلة الشعر .
 - ٤- أخرجه الترمذى فى سننه كتاب اللباس : باب ما جاء فى مواصلة الشعر .
 - ٥- أخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب النكاح : باب الواصلة والمستوصلة والمستوشمة .
 - ٦- أخرجه أحمد فى مسنده ٢/٢١١ .
 - ٧- أخرجه البغوى فى شرح السنة ، كتاب اللباس : باب النهى عن وصل الشعر .
 - ٨- المراسيل ص ٣٧ .

وقال أيضا : سمعت ابا زرعة يقول : الحسن لم ير ابا موسى الأشعري أصلا ، يدخل بينهما أسيد بن المششم (١) .

تقوى هذا الحديث بما ثبت في الصحيح من حديث أبي بكر رضي الله عنه . وهذا الحديث رواه النسائي (٢) وابن ماجه (٣) من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروة - وفي رواية النسائي عن سعيد فقط - عن قتادة عن الحسن عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ، إلا أن لفظ النسائي مختصر .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات (٤) .

وفي تصحيح هذا الإسناد نظر ، للأمور الآتية :

- (١) في إسناده (قتاده) وهو مدلس ، وقد عنعنه .
- (٢) و (الحسن) لم يسمع من أبي موسى كما تقدم .
- (٣) صحيح الإمام المزي روايته بدون ذكر قتاده ، وهو ما رواه الإمام النسائي من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن الحسن عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا تواجه المسلمان ... الحديث .

١- أسيد (بفتح الهمزة وكسر السين وتخفيف الياء) كذا ضبطه ابن ماكولا في الإكمال ٥٤/١ ، وذكر جماعة ومنهم (أسيد بن المششم) .

٢- سنن النسائي ١٢٤/٧ .

٣- أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب المتن : باب إذا التقى المسلمان بسيفهما .

٤- أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الفتن : باب إذا تواجه المسلمان بسيفهما .

قال الإمام المزني : والصواب الأول ^(١) يعنى طريق يزيد بن هارون هذا .

والحديث طريق ثالث عن الحسن رواه النسائي ^(٢) من طريق إسماعيل بن عليه عن يونس عن الحسن عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً .

وإسناده ضعيف أيضاً للانقطاع بين (الحسن) و (أبي موسى) إلا أن ضعفه ينجبر بحديث أبي بكره .

وحديث أبي بكره رواه الإمام البخاري ^(٣) ومسلم ^(٤) وأبو داود ^(٥) والنسائي ^(٦) من طريق الأحنف بن قيس قال : ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكره فقال : أين تريد ؟ قلت : أنصر هذا الرجل . قال : أرجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار ، فقلت : يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه . اللفظ للبخاري . وإسناد حديث أبي موسى حسن لغيره بحديث أبي بكره رضي الله عنه .

١- تحفة الأشراف ٤٠٨/٦ .

٢- سنن النسائي ١٢٥/٧ - ١٢٦ .

٣- أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان : باب وإن طانفتان من المؤمنين اقتتلوا ، وكتاب الريات : باب قول الله تعالى : ﴿ ومن أحيأها ... ﴾ .

٤- ومسلم في صحيحه كتاب الفتن : باب تواجه المسلمان بسيفهما .

٥- أخرجه أبو داود في سننه كتاب الفتن : باب في النهي عن القتال في الفتنة .

٦- السنن ١٢٥/٧ .

الدلس

تعريف التدليس في اللغة :

التدليس : من الدلس ، والدلس - بالتحريك - الظلمة (١) .

وأيضاً : اختلاط الظلام (٢) بالنور (٣) .

ودلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه ، والتدليس في البيع : كتمان عيب السلعة عن المشتري ، قال الأزهرى (٤) ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد ، وهو أن يحدث به الشيخ الأكبر (٥) وقد كان رآه ، وإنما سمعه عن دونه ممن سمعه فيه ، وقد فعل ذلك جماعة من النقات .

وسماه المحدثون تدليساً لاشتراكه مع المعنى اللغوي في الخفاء ، وفي تغطيه وجه الصواب فيه ، قال الحافظ ابن حجر : سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء (٦) .

وقال عقب الحديث عن اشتقاقه من (الدلس) وهو الظلام : وكأنه أظلم أمره على الناظر لتغطية وجه الصواب فيه (٧) .

١- لسان العرب ٨٦/٦ .

٢- تاج العروس من جواهر القاموس ١٥٣/٤ .

٣- نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٤٢ .

٤- تهذيب اللغة ٣٦٢/١٢ .

٥- لا يفرق المحدثون بين الأكبر والأصغر في ذلك .

٦- نزهة النظر ص ٤٢ .

٧- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٤/٢ .

أقسام الحديث المدلس

ينقسم التدليس إلى قسمين :

تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ .

ومن تدليس الإسناد ما سماه المحدثون بتدليس القطع ، وتدليس العطف ، وتدليس التسوية ، ومن تدليس الشيوخ (تدليس البلاد) .

أولاً : تدليس الإسناد :

عرفه ابن الصلاح بقوله : وهو أن يروى عن لقيه ما لم يسمعه موهماً أنه سمعه منه ، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه لقيه وسمعت منه (١) .

وفي جعل رواية المعاصر عن من لم يلقه من تدليس الإسناد نظر ، لأن هذه الرواية عند جمهور المحدثين لا تسمى تدليساً وإنما هي من أرباب الإرسال الخفى ، قال الحافظ ابن حجر مستدركا على ابن الصلاح : وقوله (أو عن عاصره) ليس من التدليس ، وإنما هو المرسل الخفى (٢) .

وعرفه البزار بأنه رواية الراوى عن من قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه (٣) .

١- مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص ٧٨ .

٢- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٤/٢ .

٣- فى جزء له فى (معرفة من يترك حديثه أو يقبل) كما ذكره الحافظ العراقى فى التقييد والإيضاح ص ٨٠ .

وتابعه على هذا التعريف أبو الحسن بن القطان حيث قال:
ونعنى به أن يروى المحدث عن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من
غير أن يذكر أنه سمعه منه .

ووصف الحافظ ابن حجر تعريف ابن القطان هذا بأنه تعريف
غير معترض (١) ، ثم حكى أنه متابع فيه للبخاري

ومثال تدليس الإسناد : مثل لئله ابن الصلاح (٢) بما رواه
الحاكم (٣) من طريق إبراهيم بن محمد السكري قال ثنا علي بن
خشرم قال : قال لنا ابن عيينة عن الزهري . فقيل له : سمعته من
الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهري ، حدثني عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري .

وهذا المثال يعتبر - أيضاً - مثالا على أن المدلس قد يكون بينه
وبين من عنعن عنه أكثر من واحد (٤) ، قال ابن الصلاح : ثم
يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر (٥) .

تدليس القطع :

عرفه الحافظ ابن حجر : وهو أن يحذف الصيغة ويقتصر على
قوله مثلا : الزهري عن أنس (٦) .

ومثل له الحافظ ابن حجر (١) بما رواه ابن عدى (٢) عن عمر

١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٤/٢ .

٢- مقدمة ابن الصلاح ص ٧٩ .

٣- معرفة علوم الحديث ص ١٠٤ .

٤- وفي جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١١٥ مثال سقط منه ثلاثة .

٥- مقدمة ابن الصلاح ص ٧٩ .

٦- تعريف أهل التدليس بمراتب الموصفين بالتدليس ص ٢٥ .

ابن عبيد الطنافسى أنه كان يقول حدثنا ثم يسكت ينوى القطع ، ثم يقول : هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

تدليس العطف : عرفه الحافظ ابن حجر : هو أن يصرح بالتحديث في شيخ له ويعطف عليه شيخاً آخر له ولا يكون سمع ذلك من الثاني (٣) .

وعرفه في موضع آخر بقوله : هو أن يروى عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر فيصرف عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه ، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع - أيضاً - وإنما حدث بالسماع عن الأول ثم نوى القطع فقال : وفلان أى حدث فلان (٤) .

ومثل له الحافظ ابن حجر بما قال الحاكم (٥) وفيما حدثونا عن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس ففطن لذلك ، فكان يقول في كل حديث يذكره حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم ، فلما فرغ قال لهم : هل دلست لكم اليوم ؟ فقالوا : لا . فقال : لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته ، إنما حكيت قلت حدثني ومغيرة غير مسموع لي (٦) .

- ١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .
- ٢- عزاه الحافظ ابن حجر في النكت ٦١٧/٢ لابن عدى في الكامل ولم أقف عليه فيه ، ثم أن عمر بن عبيد الطنافسى لم أر هشام بن عروة من شيوخه ، ووجدت عمر بن عبيد البصرى ، وله ترجمة في الكامل ١٧١٨/٥ وهو ممن يروى عن هشام ، ولم أر هذا المثال في ترجمة البصرى في الكامل .
- ٣- تعريف أهل التدليس بمراتب الموصفين بالتدليس ص ٢٥ .
- ٤- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .
- ٥- معرفة علوم الحديث ص ١٠٥ .
- ٦- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .

تدليس التسوية :

عرفه العلانى فقال : هو أن يسمع الراوى من شيخه حديثاً سمعه من رجل ضعيف ، عن شيخ سمع منه ذلك الشيخ هذا الحديث ، فيسقط الراوى عنه الرجل الضعيف من بينهما ويروى الحديث عن شيخه عن الأعلى ، لكونه سمع منه أو أدركه (١) .

وتابعه على هذا التعريف الحافظ العراقى حيث قال عن صورة هذا القسم : وصورة هذا القسم من التدليس أن يجىء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة ، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف ، وذاك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة ، فيعمد المدلس الذى سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخه الضعيف ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة ، بلفظ محتمل كالعننة ونحوها فيصير الإسناد كله ثقات ، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه ، فلا يظهر حينئذ فى الإسناد ما يقتضى عدم قبوله إلا لأهل النقد ، والمعرفة بالعلل (٢) .

وقال الحافظ ابن حجر عن تعريف العراقى : أنه تعريف غير جامع (٣) .

وذلك لقصره تدليس التسوية على إسقاط الشيخ الضعيف ، ويرى ابن حجر عدم اختصاصه بإسقاطه الشيخ الضعيف ، ولأجل ذلك يرى أن صورة تدليس التسوية : أن يجىء الراوى - ليشمل المدلس وغيره - إلى حديث قد سمعه من شيخ ، وسمعه ذلك الشيخ

١- جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص ١١٧ .

٢- التقييد والإيضاح ص ٧٨ .

٣- النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/٦٢٠ .

من آخر عن آخر ، فيسقط الوسطة بصيغة محتملة ، فيصير
الإسناد عالياً وهو في الحقيقة نازل (١) .

وقال : ومما يدل على أن هذا التعريف لا تقييد فيه بالضعيف
أنهم ذكروا في أمثلة تدليس التسوية ما رواه هشيم عن يحيى بن
سعيد الأنصاري عن الزهري عن عبد الله بن الحنفية (٢) عن أبيه
على ﷺ في تحريم لحوم الحمر الأهلية .

قال : قالوا : ويحيى بن سعيد لم يسمعه من الزهري إنما أخذه
عن مالك عن الزهري ، وهكذا حدث به عبد الوهاب الثقفي (٣)
ويحيى فقد سمع من الزهري فلا إنكار في روايته عنه ، إلا أن
هشيماً قد سوى هذا الإسناد ، وقد حزم بذلك ابن عبد البر (٤)
وغيره ، فهذا لم يسقط في التسوية شيخ ضعيف وإنما سقط شيخ
ثقة ، فلا اختصاص لذلك بالضعيف .. والله أعلم (٥) .

وتدليس التسوية سماه القدماء تجويداً ، فيقولون (جوده
فلان) (٦) أى ذكر من فيه من الأجواد وحذف غيرهم ، والتسوية
أطلقها عليه أبو الحسن بن قطان كما قال الحافظ العراقي : وقد
سماه بذلك أبو الحسن ابن القطان وغيره من أهل الشأن (٧) .

١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٢١/٢ .

٢- هو عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب . تحفة الأشراف ٤٤١/٧ .

٣- أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب الأطعمة : باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية .

٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٩٥/١٠ .

٥- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٢١/٢ .

٦- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٢٢٦/١ .

٧- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٧٨ .

وتدليس التسوية - إذا كان بإسقاط الضعيف - شر أنواع التدليس ، وهو مزموم جدا ، قال العلاني : وهو مزموم جدا من وجوه كثيرة (١) .

ثم ذكر ثلاثة منها :

(١) أنه غش وتغطية لحال الحديث الضعيف وتلبس على من أراد الاحتجاج به .

(٢) أنه يروى عن شيخه ما لم يتحملة عنه ، لأنه لو يسمع منه إلا بتوسط الضعيف ، ولم يروه شيخه بدونه .

(٣) أنه ربما ألحق بشيخه وصمة التدليس إذا أطلع عليه أنه رواه عن الواسطة الضعيف ، ثم يوجد ساقطاً في هذه الرواية فيظن أن شيخه الذي أسقطه ودلس الحديث ، وليس كذلك .

وقال العراقي (٢) في ذم تدليس التسوية :

والشافعي أثبت بمرة قلت : وشرها أخواتسوية

وقال العلاني : وبالجملة فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً ، وشرها ، لكنه قليل بالنسبة إلى ما يوجد عن المدلسين (٣) .

ومثل العلاني لتدليس التسوية بما ذكره ابن أبي حاتم قال : سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهوية عن

١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١١٧ .

٢- شرح ألفية العراقي ١٨٦/١ .

٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١١٨ .

بقية قال : حدثني أبو وهب الأسدي قال حدثنا نافع عن ابن عمر قال : لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه .
قال أبي : هذا الحديث له علة قل من يفهمها ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

وعبيد الله بن عمرو وكنيته أبو وهب ، وهو أسدي ، فكانه بقيه ابن الوليد كنى عبيد الله بن عمرو ، ونسبه إلى بني أسد ، لكيلا يظن به ، حتى إذا ترك اسحق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له ، وكانه بقية من أفعال الناس لهذا .

أما ما قاله اسحق في روايته عن بقية عن أبي وهب حدثنا نافع فهو وهم ، غير أن وجهه عندي أن اسحق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث ، ولم يظن لما عمل بقية من تركه اسحق من الوسط ، وتكنيه عبيد الله بن عمرو فلم يفتقد لفظه بقية في قوله حدثنا نافع أو عن نافع (١) .

قال الخطيب البغدادي : "وقول أبي حاتم كله في هذا الحديث صحيح ، وقد روى الحديث عن بقية كما شرح قبل أن يغيره ويدلسه لاسحق" (٢) .

ثم رواه - الخطيب - من طريق بقية ثنا عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : لا تعجبوا لإسلام امرئ

١- عل الحديث ١٥٤/٢ ، ١٥٥ .

٢- الكفاية في علم الرواية ص ٥١٩ .

حتى تعرفوا عقده عقله .

وإسناده ضعيف جداً لأجل " اسحق بن عبد الله بن أبي فروة " فإنه متروك (١) .

والحديث طريق أخرى عن (عبيد الله) رواها ابن عدى (٢) من طريق حكيم بن سيف حدثنا عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن عبد الله بن أبي فروة به . إلا أن لفظة : (لا يعجبكم إسلام المرء حتى تعلموا ما عقده عقله) .

وفي إسناده (اسحق بن عبد الله بن أبي فروة) المتقدم ، وقد ذكره ابن عدى في ترجمته وقال عن أحاديثه : لا يتابعه أحد على أسانيده ، ولا على متونه ، وسائر أخباره مما لم أذكره تشبه هذه الأخبار التي ذكرتها ، وهو بين الأمر من الضعفاء .

تدليس الشيوخ :

قال الخطيب البغدادي في تعريفه : وأما الضرب الثاني من التدليس فهو أن يروى المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً فغير اسمه ، أو كنيته ، أو نسبه ، أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف (٣) .

١- تقريب التهذيب ص ٢٩ .

٢- الكامل في الضعفاء ١/ ٣٢٢ ، ٣٢٣ .

٣- كتاب الكفاية في علم الرواية ص ٥٢٠ .

وقال ابن الصلاح : القسم الثاني : تدليس الشيوخ ، وهو ان يروى عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه ، أو يكذبه بكنيته أو ينسبه ، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف (١) .

وقال الحافظ ابن حجر : ليس قوله بما لا يعرف به قيداً فيه بل إذا ذكره بما به إلا أنه لم يشتهر به كان ذلك تدليساً ، كقول الخطيب أخبرنا علي بن أبي علي البصرى ، مراده بذلك أبو القاسم علي بن أبي علي المحسن بن علي التتوخي وأصله من البصرة ، فقد ذكره بما يعرف به لكنه لم يشتهر بذلك وإنما اشتهر بكنيته ، واشتهر أبوه باسمه ، واشتهروا بنسبتهما إلى القبيلة لا إلى البلد (٢) .

ولا يختص تدليس الشيوخ بوقوعه في شيخ الراوى فقد ، بل ربما يقع في شيخ شيخه ، قال شيخ الإسلام : ويدخل - أيضاً - في هذا القسم التسوية بأن يصف شيخ شيخه بذلك (٣) .

ومثال لتدليس الشيوخ ما ذكره ابن الصلاح بقوله : " مثاله ما روى لنا عن أبي بكر ابن مجاهد الإمام المقرئ أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني فقال : حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله " (٤) .

١- مقدمة ابن الصلاح ص ٨٠ .

٢- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٥١/٢ .

٣- تدريب الراوى ٢٢٨/١ .

٤- مقدمة ابن الصلاح ص ٣٠ .

تدليس البلاد :

قال ابن حجر : ويلتحق بقسم تدليس الشيوخ تدليس البلاد كما
إذا قال المصري حدثني فلان بالأندلس وأراد موضعا بالقرافة ، أو
قال بزقاق حلب وأراد موضعا بالقاهرة (١) .

تقسيم الحاكم لأجناس المدلسين :

وللحاكم أبي عبد الله النيسابوري تقسيم آخر جعل فيه أجناس
المدلسين ستة :

الأول : من دلس عن الثقات .

الثاني : قوم يدلسون الحديث فيقولون (قال فلان) فإذا وقع
إليهم من ينقر عن سماعاتهم ، ويلح ويراجعهم ذكروا فيه
سماعاتهم .

الثالث : قوم دلسوا على أقوام مجهولون لا يدري من هم ؟ ومن
أين هم ؟

الرابع : قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا
أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا .

الخامس : قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم
الشيء عنهم فيدلسونه .

السادس : قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم
إنما قالوا (قال فلان) فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم
عال ولا نازل .

١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٥١/٢ .

وتعقب العلاني هذا التقسيم ووصف أقسامه بتداخل بعضها (١)
وقال الحافظ ابن حجر: وليست هذه الأقسام متغايرة بل هي
متداخلة، وحاصلها يرجع إلى القسمين (٢) اللذين ذكرهما ابن
الصلاح (٣).

ويبدو أن القسم السادس من هذه الأقسام، لا يعد تدليسا وإنما
هو من باب الإرسال، وقد يكون بعضه من الإرسال الخفي. والله
أعلم.

أسباب التدليس

للتدليس أسباب ذكرها العلماء في كتبهم ومن ذلك:

قال الخطيب البغدادي عقب ذكره تدليس الشيوخ: "والعلة في
فعله ذلك: كون شيخه غير ثقة في اعتقاده، أو في أمانته، أو
يكون متأخر الوفاة قد شارك الراوي عنه جماعة دونه في السماع
منه، أو يكون أصغر من الراوي عنه سناً، أو تكون أحاديثه التي
عنده كثيرة فلا يجب تكرار الرواية عنه فيغير حاله لبعض هذه
الأمور" (٤).

وقال ابن دقيق العيد: "ولهم في ذلك أغراض بعضها مذموم
قادح فيمن فعله لذلك الغرض علماً به، وهو أن يترك ذكر الراوي
لأنه لو صرح به لعرف ضعفه ولم يقبل حديثه، وإنما قلنا أنه
قادح لما فيه من عدم النصح، وترويج الباطل. قال "وأكثر

١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١١٢.

٢- يعني تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

٣- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٢٢/٢.

٤- كتاب الكفاية في علم الرواية ص ٥٢٠، ٥٢١.

مقصود المتأخرين في التدليس : طلب العلو ، وإيهام كثرة المشايخ " (١) .

وقال العراقي في بيان أسباب تدليس الشيوخ :

فسره للضعيف واستصغاراً وكالخطيب يوم استكثراً (٢)

والتدليس قد يقصد به اختبار الأذهان ومعرفة الحفاظ : قال ابن دقيق العيد : " وللتدليس مفسدة ، وفيه مصلحة " . ثم قال : " وأما مصلحته فامتحان الأذهان في استخراج التدليسات ، وإلقاء ذلك إلى من يراد اختبار حفظه ، ومعرفته بالرجال " (٣) .

وقال البلقيني عقب قول ابن الصلاح : " وأما القسم الثاني - تدليس الشيوخ - فأمره أخف ، وفيه تضييع للمروى عنه ، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حال أهليته " (٤) .

قال البلقيني : " فائدة : توعير الطريق قد يكون لامتحان الأذهان في استخراج المدلسات ، واختبار الحفظ " (٥) .

حكم التدليس

ذم بعض أئمة الحديث التدليس ذمًا شديدًا ، وكرهوه لما فيه من الإيهام قال الأزدي : " قد كره أهل العلم بالحديث مثل شعبة وغيره التدليس في الحديث ، وهو قبيح ومهانة " (٦) .

- ١- الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ٢١٤ .
- ٢- شرح ألفية العراقي ١٨٦/١ .
- ٣- الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ٢١٤ .
- ٤- مقدمة ابن الصلاح ص ٨٢ .
- ٥- محاسن الاصطلاح ص ١٧١ .
- ٦- الكفاية في علم الرواية للخطيب ص ٥١٦ .

فحكّم تدليس الإسناد : للأئمة في رواية من عرف بهذا النوع
من التدليس أقوال ذكرها الخطيب البغدادي (١) :

الأول : قال فريق من الفقهاء ، وأصحاب الحديث ، إن خبر
المدلس غير مقبول ، لأن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له ،
ونترك تسمية من ، لعله غير مرضى ولا ثقة ، وطلب توهم علو
الإسناد وإن لم يكن الأمر كذلك (٢) .

وقال السيوطي : " قال فريق من أهل الحديث والفقهاء ، من
عرف به صار مجروحاً مردود الرواية مطلقاً وإن بين
السمع " (٣) .

الثاني : قال خلق كثير من أهل العلم خبر المدلس مقبول ،
لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يرو التدليس ناقضاً لعدالته ،
وذهب إلى ذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث ، وزعموا
أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال (٤) ، وبه يقول
علماء الزيدية ، بل قال ابن الوزير اليماني ، أنه أولى بالقبول من
المرسل (٥) .

الثالث : قال بعض أهل العلم : إذا دلس المحدث عن لم يسمع
منه ولم يلقه (٦) ، وكان ذلك الغالب على حديثه لم تقبل رواياته ،

١- المرجع السابق ص ٥١٥ ، علوم الحديث ص ٦٧ .

٢- الكفاية ص ٥١٥ ، علوم الحديث ص ٦٧ .

٣- تدريب الراوي ٢٢٩/١ .

٤- الكفاية ص ٥١٥ .

٥- تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار ٣٤٧/١ .

٦- من روى عن لم يسمع منه ، ولم يلقه فهو إرسال عند حذاق المحدثين .

وإما إذا كان تدليسه عن قَد لقيه وسمع منه فيدلس عنه رواية ما لم يسمعه منه فذلك مقبول بشرط أن يكون الذى يدلّس عنه ثقة .

الرابع : وقال آخرون : خبر المدلس لا يقبل إلا أن يورده على وجه مبين غير محتمل للإيهام ، فإن أورده على ذلك قبل .

قال الخطيب : " وهذا هو الصحيح عندنا " (١) .

وقال الحافظ ابن حجر : " وحكم من ثبت عند التدليس إذا كان عدلاً أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث على الأصح " (٢) .

وقال السيوطى : " والصحيح التفصيل : فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل لا يقبل ، وما بين فيه كسمعت ، وحدثنا ، وأخبرنا ، وشبهها بمقبول يحتج به " (٣) .

ثم إن من عرف بالتدليس ولو فى حديث واحد حمل ذلك على أحاديثه كلها وهو اختيار الإمام الشافعى كما حكاه البيهقى (٤) ، وقال العراقى فى ألفيته (٥) :

والشافعى أثبتة بمرّة قلت وشرها أخواتسوية

وقال الخطيب البغدادى : فإن قيل : لم إذا عرف تدليسه فى بعض حديثه وجب حمل جميع حديثه على ذلك ؟ مع جواز ألا يكون كذلك ؟ قلنا : لأن تدليسه الذى بان لنا صير ذلك هو الظاهر

١- الكفاية فى علم الرواية ص ٥١٥ .

٢- نزهة النظر شرح نخبة الفكر فى مصطلح اجل الأثر ص ٤٣ .

٣- تدريب الراوى ١/ ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

٤- كما ذكره العراقى فى شرح الألفية ١/ ١٩٠ .

٥- كتاب الكفاية فى علم الرواية ص ٥١٨ .

من حاله وسقط العمل بجميع أحاديثه مع جواز كونه صادقاً في بعضها ، فكذلك حال من عرف بالتدليس ولو بحديث واحد (١) .

فالذي عليه جمهور أئمة الحديث ، والفقه والأصول ، الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة مما صرح فيه بالسماع دون ما رواه بلفظ محتمل (٢) .

فلا يقبل خبر المدلس عندهم إلا إذا أورده على وجه مبين غير محتمل للإيهام ، قال الخطيب البغدادي : اللفظ الذي يرتفع به الإيهام ، ويزول به الإشكال في رواية المدلس أن يقول : سمعت فلاناً ويحدث ويخبر ، أو قال لي فلان ، أو ذكر لي ، أو حدثني وأخبرني من لفظه ، أو حدث وأنا أسمع ، أو قرئ عليه وأنا حاضر ، وما يجرى مجرى هذه الألفاظ مما لا يحتمل غير السماع وما كان بسبيله (٣) .

ومن حكي الاتفاق على رد رواية ما عنعه المدلس محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل قال السيوطي : ونقل المصنف النووي في شرح المذهب (٤) . الاتفاق على رد ما عنعه المدلس ، تبعاً للبيهقي وابن عبد البر (٥) ، فمحمول على اتفاق من لا يحتج

١- كتاب الكفاية في علم الرواية ص ٥١٨ .

٢- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١١٢ .

٣- كتاب الكفاية في علم الرواية ٥/٧ .

٤- ٣٢٥/١ .

٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٣/١ .

بالمرسل (١) ، وفيمن حكى الاتفاق - أيضا - : الإمام أبو الحسن ابن القطان والإمام الزيلعي (٢) .

وقد قسم الحافظ ابن حجر المدلسين على خمس مراتب (٣) ، وبين حكم كل مرتبة منها ، والمراتب هي :

(١) من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيحيى بن سعيد .

(٢) من احتمال الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته ، وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة .

(٣) من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبله كأبي الزبير المكي .

(٤) من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهل كبقية بن الوليد .

(٥) من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً كابن لهيعة .

حكم تدليس الشيوخ :

قال ابن كثير : " وأما القسم الثاني من التدليس فهو الإتيان باسم

١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٢٥/٢ .

٢- نصب الراية لأحاديث الهداية ٣٤/٢ .

٣- تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٢٣ ، ٢٤ .

الشيخ ، أو كنيته ، على خلاف المشهور ، تعمية لأمره ، وتوسعوا
للوقوف على حالة ويختلف ذلك باختلاف المقاصد ، فتارة يكره
كما إذا كان أصغر سناً منه ، أو نازل الرواية ونحو ذلك ، وتارة
بحرم كما إذا كان غير ثقة فدلسه لنلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه
رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته (١) .

وقال العراقي : " الأمر الثالث : أن المصنف - ابن الصلاح -
بين الحكم فيمن عرف بالقسم الأول من التدليس ، ولم يبين الحكم
في القسم الثاني وإنما قال أن أمره أخف ، فأردت بيان الحكم فيه
للفائد ، وقد جزم أبو نصر بن الصباغ (٢) في كتاب العدة أن من
فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس وإنما أراد يغير
اسمه ليقبلوا خبره يجب أن لا يقبل خبره ، وإن كان هو يعتقد فيه
الثقة فقد غلط في ذلك لجواز أن يعرف غيره من جرحه ما لا
يعرفه هو ، وإن كان أصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا
يجب قبول خبره حتى يعرف من روى عنه ، والله أعلم (٣) .

قال الحافظ ابن حجر في قوله : " وإن كان أصغر سنه فيكون
ذلك رواية عن مجهول " . قال : " وفيه نظر ، لأنه لا يصير بذلك
مجهولاً إلا عند من لا خبرة له بالرجال وأحوالهم ، وأنسابهم إلى
قبائلهم ، وبلدانهم ، وحرفهم ، وألقابهم ، وكناهم ، وكذا الحال في
أبائهم ، فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا ، فمن أحاط علماً بذلك

١- اختصار علوم الحديث - مع الباعث الحثيث ص ٥٦ .

٢- هو عبد السيد بن محمد عبد الواحد بن أحمد بن جعفر البغدادي ، الشافعي المعروف
بإبن الصباغ ، أبو نصر ، كان خيراً ديناً درس بالنظامية أول ما فتحت ، وكان بيته
بيت علم ، توفي سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، طبقات الشافعية ٢: ٣٩ .

٣- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٨٢ .

لا يكون الرجل المدلس عنده مجهولا ، وذلك أنزل مراتب المحدث (١) .

وعلى ذلك فحكم تدليس الشيوخ يختلف باختلاف المقاصد الحاملة له ؛ ولأجل ذلك فهو درجات متعددة ، قال السيوطي : " وتختلف الحال في كراهته بحسب غرضه ، فإن كان لكون المغير اسمه ضعيفا فيدلسه حتى لا يظهر روايته عن الضعفاء فهو شر قسم " (٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : " وقد يفعل ذلك - تدليس الشيوخ - لضعف شيخه وهو خيانة ممن تعمده " (٣) .

وهو على الأحوال كلها مكروه لما فيه من التعمية التي تؤدي إلى إهدار العمل بالحديث إن كان الشيخ المغير اسمه أو لقبه أو بلده ، أو حرفته ثقة أما إن كان الشيخ ضعيفا فهو خيانة ممن تعمده .

صرح بعض الأئمة بقبول الحديث المدلس للاعتضاد ، وبلوغه درجة الحسن لغيره ، قال الحافظ ابن حجر : " ومتى توبع السييء الحفظ بمعتبر كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه ، وكذا المختلط الذي لم يتميز ، والمستور ، والإسناد المرسل ، وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه ، صار حديثهم حسنا لا لذاته " (٤) .

١- النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٢٦/٢ .

٢- تدريب الراوى ٢٣٠/١ .

٣- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٢٦ .

٤- نزهة النظر في شرح نخبة الفكر ص ٥١ - ٥٢ .

وقال عن تعريف الترمذى الحديث الحسن : " وليس هو عند التحقيق عند الترمذى مقصوراً على رواية المستور ، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ ، والموصوف بالغلط والخطأ ، وحديث المختلط بعد اختلاطه من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة ، هي : أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب ، ولا يكون الإسناد شاذاً ، وأن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً " (١)

وقال السيوطى : " وفيما علق عن الحافظ ابن حجر أن الضعيف لتكليس ، أو جهالة حال ، يرتقى إلى الحسن بتعدد طرقه " (٢)

وعمل بعض الأئمة على تقوية حديث المدلس ، فممن وقت عليهم الحافظ ابن الملقن ، وابن حجر ، والسيوطى (٣)

ومثال لتقوية الحديث المدلس :

عن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه أنه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول ، فلم يرد عليه ، فلما فرغ من وضوئه قال : إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني كرهت أن أنكر الله إلا على طهارة .

رواه الإمام أبو داود (٤) والنسائي (٥) ، وابن ماجه (٦) ، والإمام

١- الفتك على كتاب ابن الصلاح ٣٨٧/١ .

٢- نتائج الأفكار ٢٠٨/١ ، ٣٤٥ .

٣- تزيين الراوى ١٧٧/١ .

٤- أخرجه أبو داود في السنن ، كتاب الطهارة : باب كراهية الكلام عند الحاجة .

٥- أخرجه النسائي في السنن ٣٧/١ .

٦- وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة : باب الرجل يسلم عليه وهو يبول .

أحمد^(١) وابن خزيمة^(٢)، وابن حبان^(٣)، والطبراني^(٤)،
والطحاوي^(٥)، والحاكم^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طرق عن سعيد
بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن حزين بن المنذر أبي
ساسان عن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه مرفوعاً .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم
يخرجاه بهذا اللفظ " وقال الحافظ : ' على شرطهما .

وقال الحافظ ابن حجر : " وتعقب بأنهما لم يخرجا للمهاجر ،
ولا خرج البخاري لأبي ساسان " ^(٨) .

وورد الحديث في المستدرک من طريق عبد الأعلى عن شعبة ،
وهو تحريف ، والصواب أنه (عن سعيد) ، وقد عزاه الحافظ ابن
حجر^(٩) للحاكم من طريق عبد الأعلى عن سعيد .

وقد أعل الحديث برواية حماد بن سلمة له عن حميد عن الحسن
عن المهاجر بن قنفذ أن النبي ﷺ كان يبول - أو قال بال - فسلمت
عليه فلم يرد عليّ حتى توضأ ثم رد عليّ . رواه هكذا الإمام

-
- ١- أحمد في مسنده ٣٤٥/٤ ، ٨٠/٥ .
 - ٢- ابن خزيمة في صحيحه ١٠٢/١ .
 - ٣- الإحسان بترتيب ابن حبان ، كتاب الرقائق ٨٨/٢ .
 - ٤- المعجم الكبير ٣٢٩/٢٠ .
 - ٥- شرح معاني الآثار ، كتاب الطهارة : باب ذكر الجنب والحائض .
 - ٦- أخرجه الحاكم في المستدرک ، كتاب الطهارة ١٦٧/١ .
 - ٧- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الطهارة : باب استحباب الطهر للذكر
والقراءة .
 - ٨- نتائج الأفكار ٢٠٨/١ .
 - ٩- المرجع السابق ٢٠٦/١ .

أحمد^(١) والطحاوي^(٢) بدون ذكر أبي ساسان ، قال الحافظ ابن حجر : ورواه حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن المهاجر ، بدون ذكر أبي ساسان ، وهكذا رواه زياد الأعمى ، ويونس بن عبيد ، وعبد الله بن المختار كلهم عن المحسن ، وليست هذه العلة بقاعدة فإن قتادة أحفظهم وقد جوده وصوب روايته ابن السكن وغيره^(٣) .

وقال - أيضاً : لكن في السند علة أخرى وهي أن سعيداً وشيخه وشيخ شيخه وصفوا بالتدليس في الإسناد وقد عنعنوه ، ولم أر في شيء من الطرق تصريحاً من واحد منهم بالتحديث .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد انجبر رواية سعيد برواية هشام^(٤) . ورواية هشام وهو الدستوائي - رواها الدارمي^(٥) ، والطبراني^(٦) ، من طريق هشام الدستوائي عن قتادة به .

فالإسناد ضعيف لعننة ، (قتادة) وشيخه (الحسن) لكنه يتقوى بالشواهد ومنها : ما رواه الإمام البخاري^(٧) ، وأبو داود^(٨) ، والنسائي^(٩) ، والطحاوي^(١٠) ، والدارقطني^(١١) ،

١- المسند ٨/٥ ، ٨١ .

٢- شرح معاني الآثار ، كتاب الطهارة : باب ذكر الجنب والحائض .

٣- نتائج الأفكار ٢٠٧/١ .

٤- المرجع السابق .

٥- في السنن ، كتاب الاستئذان : باب إذا سلم على الرجل وهو يبول .

٦- المعجم الكبير ٣٢٩/٢ .

٧- أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التيمم : باب التيمم في الحضر .

٨- وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة : باب التيمم في الحضر .

٩- النسائي في سننه ١٦٥/١ .

١٠- شرح معاني الآثار ٨٥/١ - ٨٦ .

١١- السنن ١٧٦/١ .

والبيهقي^(١) ، من طريق جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال : سمعت عميرا - مولى ابن عباس - قال : أقبلت أنا وعبد الله بن يسار - مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري ، فقال أبو جهيم : أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقه رجل فسلم عليه ، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام ، واللفظ للبخاري .

والحديث شواهد أخرى مروية عن :

علقة بن الفعواء ، وعن جابر ، وعبد الله بن حنظلة ، وجابر ابن سمرة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة .

ذكرها الحافظ ابن حجر وقال : وعذر من صحح الحديث كثرة شواهد ، وإلا فغاية إسناده أن يكون حسنا^(٢) .

وعلى هذا فإسناد حديث المهاجر بن قنفذ حسن لغيره بشأده الصحيح المروي عن أبي جهيم بن الحارث .

^(١) البيهقي ، سنن أبي يعقوب ، ج ١ ، ص ٢٨١ .

^(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٨١ .

١- السنن الكبرى ٢٠٥/١ .

٢- نتائج الأفكار ٢٠٨/١ .

المرسل الخفى وعلاقته بالتدليس

نبدأ بأقوال الأئمة ، فهي تطبيقات عملية تكشف العلاقة بين الإرسال الخفى والتدليس :

فهذا الإمام أحمد بن حنبل وتصرفه فى إطلاق الإرسال والتدليس : قال عبد الله ابن الإمام أحمد : قال أبى : ما سمع سفيان الثورى من أبى عون غير هذا الحديث - يعنى حديث الوضوء مما مست النار . والباقي يرسلها عنه .

فقال " يرسلها " مع أن مقتضى فعل الثورى هذا تدليسا وليس إرسالا ، لأن للثورى سماعا من أبى عون فى الجملة ، فروايتة عنه بعد ثبوت سماعه ولو مرة ما لم يسمعه منه ، يعد تدليسا لا إرسالا .

وكذلك قول الإمام أحمد : كان مبارك يرسل إلى الحسن ، قيل تدليسا ؟ قال نعم ^(١) .

فالمبارك المسئول عنه ، هو المبارك بن فضاله ، أحد أشهر الملازمين للحسن البصرى ، حتى قال الإمام أحمد عنه : " ما روى عن الحسن يحتج به " ^(٢) ومع ذلك يصف الإمام أحمد ما لم يسمعه المبارك من الحسن البصرى بالإرسال ، مع أنه على مقتضى التعريف : تدليس . وكما جاء فى بقية النقل السابق : قيل تدليس ؟ قال : نعم .

١- المعرفة والتاريخ للنسوى ٦٣٣/٢ .

٢- العلل للإمام أحمد برواية المروذى رقم ١٨٢ .

فهذان النقلان يوضحان أن الإرسال يطلق على التدليس عند الإمام أحمد .

وهناك مثال آخر يدل على أن الإمام أحمد يسمي رواية المعاصر عن من لم يلقه - وهي الإرسال الخفي - تدليساً ، قال الإمام أحمد : لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من الحكم ، ولا من حماد ، ولا من عمرو بن دينار ، ولا من هشام بن عروة ، ولا من زيد بن أسلم ، ولا من إسماعيل بن أبي خالد ، ولا من عبيد بن عمر ، ولا من أبي بشر ولا من أبي الزناد .

وقد حدث هؤلاء على التدليس ، ولم يسمع منهم ^(١) . نقول أن الرواية مع عدم السماع مطلقاً ليست تدليساً وإنما هي إرسال خفي ، بشرط حصول المعاصرة ، وهنا تحققت المعاصرة ، وذلك أن سعيد بن أبي عروبة أدرك الحسن البصري المتوفى سنة ١١٠ هـ ، وكذلك الحكم بن عتيبة توفى سنة ١١٣ هـ ، وحماد بن أبي سليمان توفى سنة ١٢٠ هـ ، وعمرو بن دينار توفى سنة ١٤٦ هـ ، وزيد بن أسلم توفى سنة ١٣٦ هـ ، وأبو الزناد بن عبد الله بن ذكوان توفى سنة ١٣٠ هـ .

وها هو الإمام يحيى بن معين يقول : لم يلق يحيى بن أبي كثير : زيد بن سلام ، وقدم معاوية بن سلام عليهم ، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير ، أخذ كتابه عن أخيه ولم يسمعه فدلسه عنه ^(٢) .

١- سير أعلام النبلاء ٤١٥/٦ - ٤١٦ .

٢- التاريخ لابن معين رقم ٣٩٨٣ .

وهنا يسمى يحيى ابن معين رواية بن سلام عن يحيى بن أبى كثير ، وهو لم يسمع منه ^(١) يسميها تدليساً ، مع أنها على مقتضى التعريف إرسال خفى ، لأنها رواية المعاصر عن من لم يسمع منه .
وقال يحيى بن معين أيضاً : دلس هشيم عن زاذان أبى منصور ، ولم يسمع منه ^(٢) .

وهذا نص قاطع أيضاً فى إطلاق التدليس على ما يسميه المتأخرون إرسالاً خفياً .

ونهج الإمام البخارى منهج الإمام أحمد وابن معين فى إطلاق التدليس على الإرسال الخفى .

فقد ذكر الترمذى فى (العلل الكبير) أنه سمع الإمام البخارى يقول : لا أعرف لابن أبى عروبة سماعاً من الأعمش ، وهو بدلس عنه .

فإذا كان سعيد بن أبى عروبة لم يسمع من الأعمش ، هل ينضبط وصف البخارى لذلك التدليس ، على مقتضى نظر المتأخرين فى التفريق بين التدليس والإرسال الخفى ؟

وكذلك فقد نفى الإمام أحمد أيضاً سماع ابن أبى عروبة من الأعمش ^(٣) .

١- قبل بعض الأئمة رواية معاوية بن سلام عن يحيى بن أبى كثير ، واعتبروها مناولة مقبولة .

٢- جامع التجميع للعلانى رقم ٤٨٥٨ .

٣- العلل للإمام أحمد رقم ٤٨٥٨ .

وممن أطلق الإرسال على التدليس : أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ، فقد سألهما ابن أبي حاتم عن حديث رواه جمع عن حميد عن أنس ، ورواه آخرون عن حميد عن ثابت عن أنس ، فصبوا رواية من ذكر ثابتاً بين حميد وأنس ، فقال لهما ابن أبي حاتم : سائلاً عن رواه دون ذكر ثابت ، قانلاً : فهؤلاء أخطأوا ؟ قالوا : لا ، ولكن قصروا وكان حميد كثيراً ما يرسل ^(١) .

فأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان يقولان ذلك ، مع أن حميد سمع من أنس ، فهاتما يطلقان على التدليس لفظ الإرسال .

وعلى ذلك صار الإمام العجلي : أبو الحسن أحمد بن عبد الله ابن صالح ^(٢) (ت ٢٦١ هـ) فقال في ترجمة حجاج بن أرطاة : كان يرسل عن يحيى بن أبي كثير ولم يسمع منه شيئاً ، ويرسل عن مجاهد ولم يسمع منه شيئاً ، ويرسل عن مكحول ، ولم يسمع منه شيئاً ، ويرسل عن الزهري ، ولم يسمع منه شيئاً ، وإنما يعيب الناس منه التدليس ^(٣) .

وهذا من أوضح ما يكون ، في إطلاق التدليس على الإرسال الخفى .

ثم الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي يقول في مقدمة كتابه (المجروحين) : ومنهم المدلس عن لم يره كالحجاج بن أرطاة ،

١- العلل لابن أبي حاتم رقم ٢٠٧١ .

٢- صاحب كتاب (معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء ، ونكر مذاهبهم وأخبارهم) المشهور بـ (ثقات العجلي) .

٣- معرفة الثقات للعجلي رقم ٢٦٤ .

وثوبه ، كانوا يحدثون عن لم يروه ، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم (١) .

ثم ذكر بعض الأمثلة منها : رواية الحجاج بن أرطاة عن الزهري ، مع عدم سماعه منه .

ورواية الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس ، مع عدم سماعه منه .

ورواية الحسن البصري عن أبي هريرة ، مع عدم سماعه منه أيضاً (١) وهذا كله يطلق عليه ابن حبان مصطلح (التليس) ، مع أنه رواية مع عدم السماع ، بل ومع عدم الرؤية ، وهذه الرواية عند المتأخرين ليست إلا (الإرسال الخفي) .

وأيضاً ذكر الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الحنبلي (ت ٤٤٦هـ) في كتابه (الإرشاد) : قد روى عن عكرمة جماعة ممن يلقوه وإنما يدلسون عنه ، كالحسين بن واقد وغيره (٢) .

هذا هو المصطلح الذي يطلقه ابن حبان على من يروي عن غيره من غير سماعه ، وهو ما يسمى بالإرسال الخفي .

١- المجروحين لابن حبان ٨٠/١ .
٢- المجروحين لابن حبان ٨٠/١ ، ٨١ .
٣- منتخب الإرشاد للخليلي بانتخاب أبي طاهر السلفي ٣٤٩/١ .

علاقة رواية المعاصر عن لم يلقه بالتدليس والإرسال الخفى

فأقدم من تناول (التدليس) بما ظن معه أنه يفارقه عن (رواية الراوى عن لم يسمع منه) هو الإمام الشافعى (ت ٢٠٠ هـ) حيث ذكر فى (الرسالة) شروط قبول الحديث ، وتكلم عن وصف الراوى الذى يقبل حديثه ، فقال : برياً من أن يكون مدلساً : يحدث عن لقي ما لم يسمع منه (١) .

وهذا الذى قصده الحافظ ابن حجر ، عند تفريقه بين (التدليس) و (الإرسال الخفى) وذلك فى قوله فى (نزهة النظر) : وممن قال باشتراط اللقاء فى التدليس : الإمام الشافعى ، والبخارى (٢) ...

وعبارة الإمام الشافعى يذكر فيها شروط قبول ما يرويه الراوى ثم قال الشافعى فى هذا السياق عن الراوى : برياً من أن يكون مدلساً : يحدث عن لقي ما لم يسمع .

وذلك يفيد أن الشافعى بنصه على (رواية من سمع ما لم يسمع) نص ضمناً على (رواية المعاصر عن لم يلقه) ، لأنه نص على الشرط الألق فى شدة التحرى والاحتياط ، فشمّل بذلك الشرط الأوضح الذى يقتضيه ذلك التحرى والاحتياط من باب أولى .

فلا تتناقض إذا بين أن يكون الإمام الشافعى يسمى (رواية المعاصر عن لم يلقه) : (تدليساً) وبين عبارته التى قالها .

١- الرسالة للشافعى ص ٣٧١ .

٢- نزهة النظر لابن حجر ٤٣ .

والحافظ يعقوب بن شيببة (ت ٢٦٢هـ) كلاماً عن التذليل،
مفيداً في معرفة علامة (التذليل) بـ (الإرسال الخفي).
ففي كتابه (الكفاية) أسند الخطيب إلى يعقوب بن شيببة أنه
قال: التذليل جماعة من المحدثين لا يرون به بأساً، وكرهه
جماعة منهم، ونحن نكرهه. ومن رأى التذليل منهم فإنما يجوز
عن الرجل الذي قد سمع منه، وسمع من غيره عنه، ما لم يسمعه
منه يندلسه: يُرى أنه قد سمعه منه، ولا يكون ذلك أيضاً عندهم
إلا عن ثقة، أما من دلس من غير ثقة، فمن لم يسمع هو منه،
فقد جاوز حد التذليل الذي رخص فيه رخص رهط من
العلماء (١).

فكلام يعقوب بن شيببة يدل على أنه يعتبر الإرسال الخفي
تذليلاً، وأنه لا يفرق بينهما.

كما نجد أن الحاكم أبا عبد الله النيسابوري لم يذكر شيئاً عن
مصطلح (الإرسال الخفي) بينما عقد لـ (التذليل) نوعاً مفرداً
أطال فيه، وقسم التذليل إلى أقسام ستة... وقال الحاكم:
"والجنس السادس من التذليل: قوم رروا عن شيوخ لم يروهم
قط ولم يسمعوا منهم وإنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على
السماع، وليس عندهم عنهم سماع عال ولا نازل" (٢).

ومثل الحاكم للقسم السادس من أقسام التذليل فقال: هذا باب
يطول، فليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة

١- كفاية للخطيب ٤٠٠.

٢- معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٠٩.

ولا من جابر ولا من ابن عمر ولا من ابن عباس شيئاً قط ، وأن الأعمش لم يسمع من أنس ، وأن الشعبي لم يسمع من صحابي غير أنس ، وإن الشعبي لم يسمع عن عائشة ولا من عبد الله بن مسعود ولا من أسامة بن زيد ولا من علي ، وإنما رآه رؤية ، ولا من معاذ بن جبل ولا من زيد بن ثابت ، وأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس ، وأن عامة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة ، وأن عامة حديث مكحول عن الصحابة حوالة ، وأن ذلك كله يخفى إلا على الحفاظ (١) .

هذا كلام الحاكم ، وهو ما يسميه الحافظ ابن حجر بـ (الإرسال الخفي) " (رواية المعاصر عن من لم يلقه) ، ويفارقه عن (التدليس) . أما الحاكم فيسميه تدليساً ، ويدخله في أقسام التدليس .

وتبع الحاكم على ذلك أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠ هـ) في مستخرجه الذي عمله على كتاب (معرفة علوم الحديث) للحاكم ، أظهر فيه متابعتة للحاكم في تقسيمه للتدليس ، وموافقته للحاكم في تقسيمه للتدليس .

وبعد أبي نعيم جاء تلميذه الخطيب البغدادي وعقد فصلاً لشرح مصطلحات الحديث يسميه (معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات في صفة الأخبار ، وأقسام الجرح والتعديل مختصراً) ، وفي هذا الفصل ذكر (المدلس) وعرفه وقال : " والمدلس : رواية المحدث عن عاصره ولم يلقه ، فيتوهم أنه سمع منه ، أو عن لقيه ما لم يسمعه منه ، هذا هو التدليس في

١- المرجع السابق ص ١١١ .

الإسناد ، فأما التدليس فى الشيوخ : فمثل أن يغير اسم شيخه لعلمه بأن الناس يرغبون عن الرواية عنه ، أو يكتبه بغير كنيته ، أو ينسبه إلى غير نسبه المعروفة من أمره (١) .

فبهذه العبارة التى تقول : رواية المعاصر عن من لم يلقه :
(تدليس) بدأ الخطيب تعريفه لـ (التدليس) .

وقد أفرد الخطيب البغدادي فى كتابه (الكفاية) التدليس والمدلسين بفصل خاص تكلم فيه عن اختلاف العلماء فى ذمه وكرهاته وأنواعه ، ثم أعقب ذلك الفصل بفصل آخر بعنوان (ذكر شىء من أخبار المدلسين) ، فكان أول خبر من أخبار (المدلسين) فى هذا الفصل ، قاطعاً فى دخول (المعاصر عن من لم يلقه) فى (التدليس) .

قال الخطيب : ذكر شىء من أخبار بعض المدلسين ، أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفى ، قال : قال : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، قال : ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل ، قال : حدثنى أبى ، قال : لم يسمع سعيد بن أبى عروبة من الحكم بن عتيبة شيئاً ، ولا من حماد ، ولا من عمرو بن دينار ، ولا من هشام بن عروة ، ولا من إسماعيل بن أبى خالد ، ولا من عبيد الله بن عمر ، ولا من أبى بشر ، ولا من زيد بن أسلم ، ولا من أبى الزناد .

(قال أبى) : وقد حدث عن هؤلاء كلهم ولم يسمع منهم شيئاً (١) .

وهكذا يؤكد الخطيب دخول رواية المعاصر عن من يلقه في
(التلخيص) ذكرا تحت أخبار (المدلسين) أمثلة من (الإرسال
الخفي) عند المتأخرين .

وقال الخطيب البغدادي في باب الكلام في إرسال الحديث
ومعناه ، وهل يجب العمل بالمرسل أم لا ؟ لا خلاف بين أهل
العلم : أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس : وهو رواية الراوي
عن من يعاصره أو لم يلقه ، نحو رواية سعيد بن المسيب وأبي
سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومحمد بن المنكدر
والحسن البصري ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم من التابعين
عن رسول الله ﷺ وبمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جريج
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، ورواية مالك بن أنس عن
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ورواية حماد بن أبي
سليمان عن علقمة ، فهذه كلها روايات ممن سمينا عن من لم
يعاصروه .

وأما رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه ، فمثاله رواية
الحجاج بن أرطاة وسفيان الثوري وشعبة عن الزهري ، وما كان
نحو ذلك مما لم نذكره .

والحكم في الجميع عندنا واحد ، وكذلك الحكم فيمن أرسل حديثا
عن شيخ لقيه إلا أنه لم يسمع منه ذلك الحديث منه وسمع
ما عداه ^(١) .

١- المرجع السابق ص ٣٩٦ .

٢- الكفاية ص ٤٢٣ .

وقال ابن عبد البر في (التمهيد) : " وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه ، وأدرك زمانه ، وأخذ عنه ، وسمع منه ، وحدث عنه بما لم يسمعه منه ، وإنما سمعه من غيره ، ممن ترضى حاله ، ولا ترضى ، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حالة مرضية لذكره ، وقد يكون لأنه استصغره " .

هذا هو التدليس عندهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك .

واختلفوا في حديث الرجل عن لم يلقه ، مثل مالك عن سعيد بن المسيب ، والثوري عن إبراهيم النخعي ، وما أشبه هذا .

فقال فرقة : هذا تدليس ، لأنهما لو شاء لسميا من حدثهما ، كما فعلا في الكثير بلغهما عنهما ، قالوا : وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلسه .

فإذا كان تدليسا ، فما أعلم أحدا من العلماء سلم منه ، في قديم الدهر ولا في حديثه ، اللهم إلا شعبة بن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ، فإن هذين ليس يوجد لهما شيء من هذا ، لاسيما شعبة ، فهو القائل : لأن أرتى أحب إلي من أن أدلس " (١) .

هكذا عرف ابن البر (التدليس) وفرق بينه وبين (الإرسال) بذلك .

ثم نقف مع الحافظ ابن القطان الفاسي المشهور بابن القطان (٦٢٨هـ) وقد ذكر في كتابه (بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام) : " التدليس يعني به : أن يروي المحدث عن من قد سمع منه ، ما لم يسمعه منه ، من غير أن يذكر أنه سمعه منه ،

١- التمهيد لابن عبد البر ١٥/١ .

والفرق بينه وبين الإرسال : هو أن الإرسال روايته عن من لم يسمع منه ، ولما كان هذا قد سمع منه ، جازت روايته عنه ما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء فلذلك سمي تدليساً .

وحكمة الجواز ، إذا كان الذي طوى ذكره ثقة عنده ، كالإرسال سواء " (١) .

وهذا كلام ابن القطان الذي ذكر فيه التفريق بين (التدليس) و (الإرسال الخفي) .

ثم جاء بعد ذلك ابن الصلاح فأفرد في كتابه (علوم الحديث) باباً (للمرسل الخفي) وخصه بنوع منفرد من أنواع علم الحديث وسمى هذا النوع (معرفة المراسيل الخفي إرسالها) .

وهذا الفصل له أهمية كبرى ، لأنه أول من خص الإرسال الخفي بالبحث المستقل ، ولأنه عمدة من جاء بعده .

قال ابن الصلاح في تعريف التدليس : تدليس الإسناد : هو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه ، موهماً أنه سمعه منه ، أو عن عاصره ، ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه (٢) .

وقال ابن الصلاح تحت عنوان (معرفة المراسيل الخفي إرسالها) : هذا نوع عظيم الفائدة ، يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الأحاديث مع المعرفة التامة ، وللخطيب الحافظ فيه كتاب (التفصيل لمبهم المراسيل) .

١- بيان الوهم والإيهام لابن القطان ١/١٧٢/٢ .

٢- علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧٣ .

والذى ذكر فى هذا الباب : منه ما عرف الإرسال بمعرفة عدم السماع من الراوى فيه ، أو عدم اللقاء ، كما فى الحديث المروى عن العوام بن خوشب عن عبد الله بن أبى أوفى قال : " كان النبى ﷺ إذا قال لبلال : قد قامت الصلاة نهض وكبر " روى فيه عن أحمد ابن حنبل أنه قال : " العوام لم يلق ابن أبى أوفى " .

ومنه ما كان الحكم بإرساله محالاً على مجيئه من وجه آخر بزيادة شخص واحد أو أكثر فى الموضوع المدعى فيه الإرسال كالحديث الذى سبق ذكره فى النوع العاشر^(١) عن عبد الرزاق والثورى ، لأنه روى عن عبد الرزاق قال حدثنى النعمان بن أبى شيبه الجندى عن الثورى عن أبى إسحاق .

وحكم أيضاً فيه بالإرسال بين الثورى وأبى إسحاق ، لأنه روى عن الثورى عن شريك عن أبى إسحاق .

وقد صرح ابن الصلاح فى تقديمه لـ (الإرسال الخفى) بتصنيف الخطيب فيه ، فهو حجه فى إفراده بالذكر أولاً ، وهو معتمده فيه كباقى الأنواع ثانياً .

وهذا هو الشيخ الإمام بدر الدين محمد إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ) صاحب كتاب (المنهل الروى فى مختصر علوم الحديث النبوى) وهو اختصار وتهذيب لكتاب ابن الصلاح .

فى تعريف المدلس قال : تدليس الإسناد (هو أن يروى عن من لقيه ، أو عاصره ، ما لم يسمعه منه ، موهما أنه سمعه منه) فابن

١- وهو حديث : " إن وليتموها أبابكر فزاهد فى الدنيا ، راغب فى الآخرة وفى جسمه ضعف ، وإن وليتموها عمر ، قوى أمين ... الحديث " .

جماعة يعتبر (رواية المعاصرة عن من لم يلقه) تدليسا مخالفا
الحافظ ابن حجر ، موافقا صريح أقوال من سبقوه من الأئمة
جميعهم .

أما عن الإرسال الخفى : فلم يفرده له ابن جماعة بنوع خاص ،
بل تكلم فى فصل (المنقطع) بمثل ما تكلم ابن الصلاح به فى
فصل (الإرسال الخفى) .

قال ابن جماعة فى آخر النوع السابع (وهو المنقطع) : " قد
يخفى الانقطاع ، فلا يدركه إلا أهل المعرفة التامة ، كحديث العوام
ابن حوشب عن عبد الله بن أبى أوفى : كان النبى ﷺ إذا قال
لبلال : قد قامت الصلاة نهض وكبر ، قال أحمد بن حنبل : العوام
لم يدرك ابن أبى أوفى . ومثل هذا كثير ولا سيما فى الأحاد ، وقد
يعرف الانقطاع بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر ، وهذا
مع ما سيأتى فى نوع المزيد فى الأسانيد يعرض بكل واحد منهما
على الآخر (١) .

أما عن الإمام الحسين بن عبد الله الطيبى (ت ٧٤٣هـ)
مصنف كتابه (الخلاصة فى أصول الحديث) مع كونه صرح فى
مقدمته أنه لخصه من كتب كل من ابن الصلاح والنووى وابن
جماعة (٢) ، إلا أنه لم يتبع أحدهم فى شأن (الإرسال الخفى) ،
لكنه لم يتحدث عنه مطلقا .

١- المنهل الروى لابن جماعة ص ٤٦ - ٤٧ .

٢- الخلاصة للطيبى ص ٣١ .

ولكنه عند تعريفه للتدليس تبين أنه أدخل رواية المعاصر عمن لم يلقه في التدليس فقال في تعريفه : أن يروى عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه ، موهما أنه سمعه منه (١) .

وعرف الإمام زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) التدليس بقوله : وإنما يكون تدليسا : إذا كان المدلس قد عاصر المروى عنه ، أو لقيه ولم يسمع منه ، أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلسه عنه (٢) .

ويقول - أيضا - في كتابه التقييد والإيضاح (٣) بعد أن ذكر تعريف كل من البزار والقطان للتدليس : وما ذكره المصنف - يعنى ابن الصلاح - في حد التدليس هو المشهور بين أهل الحديث وإنما ذكرت قول البزار وابن القطان كيلا يغتر بهما من وقف عليهما ، فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك والله أعلم .

كما عرف المرسل الخفى : " ليس المراد هنا بالإرسال ما سقط منه الصحابي ، كما هو المشهور في (المرسل) ، وإنما المراد هنا مطلق الانقطاع ثم الإرسال نوعين : ظاهر ، وخفى ، فالظاهر : هو أن يروى عمن لم يعاصره بحيث " يشتهه إرساله باتصاله على أهل الحديث ... - ثم مثل له قال : والخفى : هو أن يروى عمن سمع منه ما لم يسمعه منه ، أو عمن لقيه ولم يسمع منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، فهذا قد يخفى على كثيرون من أهل الحديث ، لكونهما قد جمعتهما عصر واحد ، وهذا النوع أشبه

١- المرجع السابق ص ٧١ ، ٧٢ .

٢- التبصرة والتذكرة للعراقي ١٨٠/١ .

٣- ص ٩٨ .

بروايات المدلسين ، وقد أفرده ابن الصلاح بالذكر عن نوع المرسل ، فتبعته على ذلك (١) .

أما الحافظ ابن حجر وهو يشترط اللقاء فى التدليس ورواية (المعاصر عن من لم يلقه) فى الإرسال الخفى .

فقد قسم الحافظ ابن حجر (الانقطاع) إلى ظاهر وخفى ، فتكلم عن الظاهر ، ثم قال عن الخفى : " القسم الثانى وهو الخفى : المدلس بفتح اللام ، سمي بذلك لكون الراوى لم يسم من حدثه ، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به .

واشتقاقه من الدلس - بالتحريك - وهو اختلاط الظلام بالنور ، سمي بذلك لاشتراكهما فى الخفاء ، ويرد المدلس بصيغة من صيغ الأداء تحتمل وقوع اللقى بين المدلس ومن أسند عنه كعن وكذا وكذا قال . ومتى وقع بصيغة صريحة ولا تجوز فيها كان كذباً .

وحكم من ثبت عنه التدليس ، إذا كان عدلاً ، أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث ، على الأصح .

وكذلك المرسل الخفى إذا صدر من معاصر لم يلق من حدث عنه ، بل لابد أن يكون بينه واسطة .

والفرق بين المدلس والمرسل الخفى دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا ، وهو أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاؤه إياه ، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفى .

ومن ادخل في تعريف التلبيس المعاصرة ، ولو بغير لقي ،
لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه ، والصواب التفرقة بينهما ،
ويدل على أن اعتبار اللقي في التلبيس دون المعاصرة وحدها
لا بد منه : إطباق أهل العلم الحديث ، على أن رواية المخضرمين
كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل
(الإرسال) ، لا من قبيل (التلبيس) .

ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التلبيس لكان هؤلاء
مجلسين ، لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعاً ، ولكن لم يعرف هل لقوه
أم لا . وممن قال باشتراك القاء في التلبيس : الإمام الشافعي ،
وأبو بكر البزار ، وكلام الخطيب في (الكفاية) يقتضيه ، وهو
المعتمد (١) .

كما نقل الحافظ ابن حجر في كتابه (النكت على كتاب ابن
الصلاح) تعريف ابن الصلاح للتلبيس ، فتعقبه ، وتعقب شيخه
العراقي حيث قال : " وقوله : (عن عاصره) ليس من التلبيس
في شيء ، وإنما هو المرسل الخفي ، كما سيأتي تحقيقه عند الكلام
عليه ، وقد ذكر ابن القطان في أواخر " البيان " له تعريف
التلبيس ، بعبارة غير معترضة قال : " ونعني به أن يروى
المحدث عن قد سمع منه ما لم يسمعه منه ، من غير أن يذكر أنه
سمعه منه ، والفرق بينه وبين الإرسال هو : أن الإرسال روايته
عن لم يسمع منه ، ولما كان في هذا قد سمع منه جاءت روايته

١- نظر كتاب الرسالة للأمام الشافعي وراجع الكفاية للخطيب البغدادي .

عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء ، فذلك سمي
تدليساً " أ . هـ .

قال (الحافظ) : وهو صريح في التفرقة بين التدليس
والإرسال ، وإن التدليس مختص بالرواية عمن له عنده سماع ،
بخلاف الإرسال (والله أعلم) .

وابن القطان في ذلك متابع لأبي بكر البزار ، وقد حكى شيخنا
كلامهم ثم قال : إن الذي ذكره المصنف في حد التدليس هو
المشهور عن أهل الحديث ، وأنه إنما حكى كلام البزار وابن
القطان لئلا يغتر به . (قلت) : ولا غرور هنا ، بل كلاهما هو
الصواب على ما يظهر لي من التفرقة بين التدليس والمرسل
الخفي ، وإن كانا مشتركين في الحكم . هذا ما يقتضيه النظر .

وأما كون المشهور عن أهل الحديث خلاف ما قالاه ، ففيه
نظر ، فكلام الخطيب في باب التدليس من (الكفاية) يؤيد ما قاله
ابن القطان .

قال الخطيب : " التدليس متضمن للإرسال لا محالة ، لإمساك
المدلس عن ذكر الواسطة ، وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه
السماع ممن لم يسمعه فقط ، وهو الموهن لأمره ، فوجب كون
التدليس متضمناً للإرسال ، والإرسال لا يتضمن التدليس ، لأنه لا
يقتضى إيهام السماع ممن لم يسمعه منه ، ولهذا لم يذم العلماء من
أرسل وذهموا من دلس والله أعلم (١) .

١- النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ص ٦١٤ - ٦١٥ .

ثم أفرد الحافظ ابن حجر تعقب شيخه العراقي للبخاري وابن
القطان بتعقب خاص به ، فقال بعد ذكر تعقب العراقي :

" قلت : والذي يظهر من تصرفات الحذاق منهم : أن التذليل
مختص باللقى ، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين ، مثل
قيس ابن أبي حازم وأبي عثمان النهدي ، وغيرهما عن النبي
من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس "

وقد قال الخطيب من باب المرسل في (الكفاية) : " ولا خلاف
بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس وهو : رواية
الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه ، ثم مثل :

الأول : بسعيد بن المسيب وغيره عن النبي ﷺ .

الثاني : بسفيان الثوري وغيره عن الزهري .

ثم قال والحكم في الجميع عندنا واحد " أ . هـ .

(قال الحافظ) : فقد بين الخطيب في ذلك أن من روى عن من لم
يثبت لقيه ولو عاصره أن ذلك مرسل لا مدلس .

والتحقيق فيه التفصيل وهو : " أن من ذكر بالتدليس أو
الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عن لقيه ، فهو تدليس ، أو
عن أدركه ولم يلقه : فهو المرسل الخفي ، أو عن من يدركه فهو
مطلق إرسال (١) .

وعرف الحافظ ابن حجر في كتابه : (تعريف أهل التقديس
بمراتب الموصوفين بالتدليس) فقال : " أن يروى عن لقيه شيئا

لم يسمعه منه ، بصيغة محتملة ، ويأتحق به ، من رآه ولم يجالسه " (١) .

ثم عرف (الإرسال الخفى) فى الكتاب نفسه فقال : " وإذا روى عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئا ، بصيغة محتملة ، فهو الإرسال الخفى ، ومنهم من أحقه بالتدليس ، والأولى التفرقة لتتميز الأنواع " (٢) .

وبعد هذه الجولة فى المرسل الخفى والمدلس نخلص إلى ما يلى :

أولاً : الفرق بين الإرسال الخفى والإرسال الظاهر :

فالإرسال الظاهر : هو ما سقط صحابيه ورفعته التابعى ، أما **الخفى :** فهو الانقطاع فى أى موضع من السند بين راويين متعاصرين لم يلتقيا ، أو التقيا ولم يقع بينهما سماع (٣) .

ثانياً : الفرق بين الإرسال الخفى والتدليس :

هذا النوع من الإرسال أشبه بروايات المدلسين لخفاء السقط فى كل منهما ، إلا أن العلماء فرقوا بينهما من وجهين :

١- إن المرسل الخفى رواية الشخص عن من لم يسمع منه ، قال الحافظ أبو بكر البزار : إن الشخص إذا روى عن من لم

١- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر ص ٢٥ .

٢- المرجع السابق .

٣- شرح ألفية العراقي ٢/٢٠٦ .

يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور (١).

٢- إن التدليس إيهام سماع ما لم يسمع ، وليس فى الإرسال إيهام ، فلو بين المدلس أنه لم يسمع الحديث من الذى دلس عنه ، لصار الحديث مرسلأ لا مدلساً (٢).

وعلى هذا فالمرسل الخفى هو ما كان الإسقاط فيه صادر ممن عرف معاصرتة لمن روى عنه ولم يعرف لقاءه له .

والتدليس يكون رواية المدلس عن شيخ عاصره ولقيه ولم يسمع منه ، فهو يروى عنه أحاديث لم يسمعها ، وهناك صورة أخرى : أن يروى عن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فتلك صورة المرسل الخفى .

فكل من المدلس والمرسل إرسالاً خفياً يجتمعان فى أن كلا منهما روى شيئاً لم يسمعه بلفظ يوهم السماع ، وينفرد المدلس بأنه سمع غير الذى دلسه ، والمرسل لم يسمع شيئاً .

وقد فرق ابن حجر بينهما تقريباً دقيقاً فقال فى شرح نخبه الفكر : " ثم إن السقط من الإسناد قد يكون واضحاً يحصل الاشتراك فى معرفته ككون الراوى - مثلاً - لم يعاصر من روى عنه ، أو يكون خفياً ، فلا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرف الحديث ، وعلل الأسانيد " .

١- التبيين لأسماء المدلسين لسبط ابن العجمى ص: ٣٤٤ .

٢- الكفاية للخطيب البغدادي ص: ٥١ .

فالأول : هو الواضح يدرك بعدم التلقى بين الراوى وشيخه ، بكونه لم يدرك عصره ، أو أدركه ولم يجتمعا ، وليست له منه إجازة ولا وجادة ومن ثم احتاج إلى التاريخ ، لتضمينه تحرير مواليده الرواة ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم .

وقد افتضح أقوام أدعو الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم .

والقسم الثانى : هو الخفى المدلس ... سمي بذلك لكون الراوى لم يسم من حدثه ، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدث به ...

ثم قال : وحكم من ثبت عنه التدليس ، إذا كان عدلا - أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث على الأصح .

الخلاصة : ما أشار إليه ابن حجر من أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاؤه إياه ، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفى .

ومن أدخل من تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفى فى تعريفه والصواب التفرقة بينهما .

ويدل على أن اعتبارلقى فى التدليس دون المعاصرة وحدها إطباق أهل العلم بالحديث على رواية المخضرمين ، كأبى عثمان النهدى ، وقيس بن حازم عن النبى ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس ، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به فى التدليس

لكان هؤلاء مدلسين لأنهم عاصروا النبي ﷺ ولكن لم يعرف هل
لقوه أم لا .

ولله الحمد ومنه التوفيق والسداد ،،

مبني على

حينئذ يفتقر إلى ما يشهد به من حيث هو وما يشهد به من حيث هو
مبني على

من هذا نلاحظ... رسالة رقيقة...
ما نعه...
... على

لا نأ...
...
...

نجد...
...
...

هنا...
...
...

له...
...
...
...
...
...
...

فهرس المعادرو

- (١) اختصار علوم الحديث - لأبى الفداء إسماعيل بن أبى حفص عمر بن كثير مكتبة دار التراث - القاهرة .
- (٢) الاقتراح فى بيان الاصطلاح - لتقى الدين ابن دقيق العيد - مطبعة الإرشاد - بغداد .
- (٣) الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث - لأحمد محمد شاكر مكتبة دار التراث - القاهرة .
- (٤) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - لجمال الدين أبى الحجاج المزى - الدار القيمة بومباى - الهند .
- (٥) تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى - لجمال الدين السيوطى - الطبعة الأولى - مكتبة القاهرة .
- (٦) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتكليس - لابن حجر - دار الكتب العلمية - بيروت .
- (٧) تقريب التهذيب - لابن حجر - دار المعرفة - بيروت .
- (٨) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - لزين الدين عبد الرحيم العراقى دار الحديث - بيروت .
- (٩) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد - لأبى عمر بن عبد البر - مطبعة فضالة المحمدية - المغرب .
- (١٠) تهذيب التهذيب - لابن حجر العسقلانى - طبعة حيدر آباد - الهند .

(١١) النقات - لمحمد بن حبان البستي - مطبعة دائرة المعارف
العثمانية - حيدر آباد - الهند .

(١٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل - لصالح الدين خليل
العلاني - الطبعة الأولى - الدار العربية للطباعة - بغداد .

(١٣) الخلاصة في أصول الحديث - للحسين بن عبد الله
الطبي - مطبعة الإرشاد - بغداد .

(١٤) شرح ألفية العراقي - لزين الدين عبد الرحيم العراقي -
دار الكتب - بيروت .

(١٥) علل الحديث - لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم
الرازي - المطبعة السلفية - القاهرة .

(١٦) العلل ومعرفة الرجال - للإمام أحمد بن حنبل - أنقره -
تركيا .

(١٧) علوم الحديث - لأبي عمرو عثمان بن صلاح - مطبعة
الأصل - حلب .

(١٨) فتح المغيب شرح ألفية الحديث - لشمس الدين السخاوي
- المكتبة السلفية - المدينة المنورة .

(١٩) الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي - دار الوعي
- حلب .

(٢٠) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين -
لمحمد بن حبان البستي - دار الوعي - حلب .

(٢١) محاسن الإسلام على مقدمة ابن الصلاح - لسراج الدين البلقيني - دار الكتب - القاهرة .

(٢٢) المراسيل - لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي - مؤسسة الرسالة - بيروت .

(٢٣) معرفة علوم الحديث - للحاكم أبي عبد الله النيسابوري - مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيد آباد - الهند .

(٢٤) المعرفة والتاريخ - لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي - مؤسسة الرسالة - بيروت .

(٢٥) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح - دار الحديث للطباعة والنشر - بيروت .

(٢٦) منهج النقد في علوم الحديث - د/ نور الدين عتر - دار الفكر - بيروت .

(٢٧) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي - لابن جماعة - دار الفكر - دمشق .

(٢٨) الموقظة في علم مصطلح الحديث - للذهبي - مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب .

(٢٩) نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - لابن حجر - مكتبة طيبة - المدينة المنورة .

(٣٠) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر - المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

فهرس عام للبحث

٦٠٧	المقدمة :
	١- المرسل :
٦٠٩	- تعريفه فى اللغة والاصطلاح .
٦١٤	- أسباب الإرسال .
٦١٧	- التصنيف فى المراسيل .
٦١٨	- المرسل الخفى .
٦٢٧	- بعض الأمثلة لتقوية المرسل الخفى
	٢- المدلس :
٦٢٣	- تعريفه فى اللغة والاصطلاح .
٦٢٤	- أقسام الحديث المدلس .
٦٤٣	- تقسيم الحاكم لأجناس المدلسين .
٦٤٤	- أسباب التدليس .
٦٤٥	- حكم التدليس .
٦٥٢	- بعض الأمثلة لتقوية الحديث المدلس .
٦٥٦	٣- المرسل الخفى وعلاقته بالتدليس .
٦٦١	٤- علاقة رواية المعاصر عن لم يلقه بالتدليس والإرسال الخفى .
٦٧٥	- الفرق بين الإرسال الخفى والإرسال الظاهر .
٦٧٥	- الفرق بين الإرسال الخفى والتدليس .
٦٧٩	فهرس المصادر
٦٨٢	فهرس عام للبحث